

إصدار مؤسسة السادة للفكر والثقافة سلسلة السياحة في الاسلام بين الفكر والحركة للدكتور حشمت أبو المجد



سياحةُ الأضرحةِ في ميزانِ الإسلامِ

الدكتور: حشمت أبو المجدِ





دار مشكاة للطبع والنشر والتوزيع

سلسلة السياحة في الاسلام بين الفكر والحركة	سم الكتساب:
الدكتور حشمت أبو المجد	لمؤلــــف:
محمود أبو نور الدين	نسيق وعناية
شركة دوام للخدمات التقنية	صمم الغلاف:
7.70/2170	قــم الايــداع:
944_944_4440_49_	لتسرقيم السدولي:

۳٤ شارع يحيي إبراهيم - محمد مظهر - الزمالك - القاهرة ت / ۲۲ ۳۹۸۹۹۶ - ۱۰۰۲۲۹۹۶۹۶۱۰۱۰ - ۱۰۰۲۲۹۹۹۶

المحتوى الأدبي مسؤولية الكاتب بالكامل



كلمة المشرف العام لمؤسسة السادة للفكر والثقافة

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين،،، ونصلّي ونسلّم على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين،،

فلما كان للعلوم الشرعيَّة المنضبطة الأهمِّيَّة الكبرى في حياة كل مسلم، وصار العلم الشرعي والحاجة إليه من أساسيات الحياة، وخاصة في هذا الزمان الذي انتشرت فيه الفتن، والشُّبهات والمشكِّكين في ثوابت الدين من هنا وهناك، وحيث انتشر الجهل والبُعد عن طلب العلم والتَّفقُه في دين الله تعالى، فكانت الحاجة للعلوم الشرعية ونشرها كالشمس للدنيا والصِّحة للأبدان.

ومن أجل هذا حملت على عاتقي تأسيس هذه المؤسسة العلميَّة وبمساعدة طيبة من بعض الإخوة المخلصين، والهدف منها نشر.العلم الشرعي الصحيح المنضبط المعتدل على منهج أهل السُّنة والجماعة، حتى نقدم لأبناء الأمة الإسلامية مساهمة طيِّبة، ولو كانت بسيطة، عدةً لهم وتحصينًا أمام الشُّبهات والفتن بجميع أشكالها. ولقد تعمَّدنا السهولة واليسر، حتى تكون متاحة لعموم المسلمين ولمحبي دراسة العلوم الشرعيَّة، والتَّفقُه في الدين.

و انطلاقا من حديث رسول الله ﷺ عن سيدنا معاوية بن أبي سفيان ﷺ، قال رسول الله: "ﷺ مَن يُرِدِ الله به خَيْرًا يُفَقِّهُهُ في الدِّينِ". (صحيح البخاري)

وحديث ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: "جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أحبُّ الناس إلى الله وسلم فقال: أحبُّ الناس إلى الله أنفعهم للناس، وأحبُّ الأعمال إلى الله عز وجل، سرور تدخله على مسلم، تكشف



عنه كربة، أو تقضي عنه دينًا، أو تطرد عنه جوعًا، ولأن أمشي مع أخ في حاجة، أحبُّ إلى من أن أعتكف في هذا المسجد، يعني مسجد المدينة شهرًا...(١).

ولقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أمورا سبعة يجري ثوابها على الإنسان في قبره وبعد موته ، وذلك فيما رواه البزار في مسنده من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « سبع يجري للعبد أجرهن وهو في قبره بعد موته من علم علما، أو أجرى نهرا ، أو حفر بئرا ، أو غرس نخلا ، أو بنى مسجدا ، أو ورث مصحفا ، أو ترك ولدا يستغفر له بعد موته »(٢)

وفي رواية ابن ماجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علما علمه ونشره ، وولدا صالحا تركه ، ومصحفا ورثه أو مسجدا بناه ، أو بيتا لابن السبيل بناه ، أو نهرا أجراه ، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته »(٣)

وروى أحمد والطبراني عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول صلى الله عليه وسلم « أربعة تجري عليهم أجورهم بعد الموت: من مات مرابطا في سبيل الله ، ومن علم علما أجرى له عمله ما عمل به ، ومن تصدق بصدقة فأجرها يجري له ما وجدت ، ورجل ترك ولدا صالحا فهو يدعو له »(٤)

وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية ، أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له »

^{(&#}x27;) (رواه الطبراني في الأوسط والصغير)

⁽١) [حسنه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع برقم : ٣٥٩٦].

⁽٢) [حسنه الألباني رحمه الله في صحيح ابن ماجه برقم ١٩٨]

⁽ أ) [وانظر صحيح الجامع حديث رقم ٨٩٠]

وقد نظمها السيوطي في أبيات فقال:

عليه من فعال غير عشر وغرس النخل ، والصدقات تجري وحفر البئر ، أو اجراء نهر إليه ، أو بناء محل ذكر إذا مات ابن آدم ليس يجري علوم بثها ، ودعاء نجل وراثة مصحف ، ورباط ثغر وبيت للغريب بناه يأوي

ونسأله تعالى بجميل فضله وكرمه أن يجعله عملًا صالحًا ولوجهه خالصًا، وأن يكون زخـرًا لنا ولكل مسلم، ونورًا على الصرط، وأن يغفر لنا ولوالدينا ولعموم المسلمين...اللهم آمين يارب العالمين،،،

المشرف العام

ناصر بن صالح بن حسين السادة



المقدمة

الحمدُ لله أمرَ بالسيرِ والنظرِ، وجعلَ فيهما عبرةً لمن اعتبرَ، وأشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ جلَّتْ قدرتُه، وأُبدعَتِ المخلوقاتُ بحكمتِه، أنعمَ على البشرِ بجوازِ السياحةِ والسفرِ، وأمرَ بالنظرِ والتفكرِ والتأملِ وأخذِ العِبرِ، وكلُّ شيءٍ عندَه بقدَرٍ. واشهدُ أن محمَّدًا عبدُهُ ورسولُهُ، خيرُ مَن سافرَ وارتحلَ، وسيدُ مَن ساحَ فاعتبرَ، منهاجُهُ نُورٌ يُضيءُ الطريقَ كالشمسِ والقمرِ.

اللهم صلّ على أحمدَ عددَ من ساحَ وحج البيت وطاف واعتمرَ، وعلى الآلِ والصحبِ عددَ ذراتِ الرمالِ وأوراقِ الشجرِ، واجعلنا بمنّك وفضلِك ورحمتِك من المعتبرين المستغفِرين في وقتِ السحرِ.

أما بعدُ...

فهذهِ رسالةٌ أضعُها بينَ يديكَ أخي الحبيبُ تحتَ عنوانِ: سياحةُ الأضرحةِ في ميزانِ الإسلامِ، لبيانِ ما فيها من أضرارٍ ومنكراتٍ بُليَتْ بها الأمةُ الإسلاميةُ، وكانَت سببًا من أسبابِ تخلفِها، وانشغالِها بأمورٍ تخالفُ الدينَ، بل بأمورٍ لا تقومُ إلا على أنقاضِ الدينِ، وإن الأضرحةَ ومحافلَها وبدعَها ومنكراتها تُعَدُّ مِن أخطرِ سلبياتِ السياحةِ المعاصرةِ، ويُعدُّ موضوعُها من الموضوعاتِ الشائكةِ والخطيرةِ، والموضوعُ يصلُحُ أن تؤلفَ فيه رسائلُ علميةٌ مستقلةٌ، يقالُ في عناوينها مثلًا سياحةُ الموالدِ في الميزانِ، أو بدعُ الموالدِ والمآتمِ ومنكراتُها في المجتمعِ المصريّ المعاصرِ أو في غيره من المجتمعاتِ التي بُلِيَت بهذهِ المنكراتِ دراسةٌ نقديةٌ في ضوءِ الإسلام. (۱)

^{&#}x27; - بالفعل قَدمتُ خطةً لجامعة الأزهر لكلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة قسم الثقافة الإسلامية كان عنوانها (بدع ومنكرات الموالد والمآتم في المجتمع المصري المعاصر - دراسة نقدية في ضوء الإسلام) ولكن تم رفضها

ولأهمية هذا الموضوع وانتشارِه أتناولُه بإيجازٍ، إذ إن لهذه السياحة مروِّجينَ كثيرينَ؛ منهم مَن يطالبُ بها عن جهلٍ، ولكنه مخدوعٌ يرددُ أقوالَ الآخرينَ، ومنهم مَن يدعُو إلى نشرِها وإلى شدِّ الرحالِ إليها، ولو قامَت على أنقاضِ الدينِ، وأرَى من الضروريِّ قبلَ الحديثِ عن الأضرحةِ وما فيها من مخالفاتٍ أن نحددَ النقاطَ التي سنتناولُها في هذا الموضوع ليسهُلَ على القارئِ تصورُ الموضوعِ والخروجُ منه بالفائدةِ المرجوةِ بإذنِ اللهِ -عزَّ وجلَّ:

فقد اشتملَ الموضوعُ على الآتي:

- ١- بيانُ معنى سياحةِ الأضرحةِ في الميزان.
 - ٢- الموالدُ في الميزانِ.
 - ٣- شهات عشاق سياحة الأضرحة.
 - ٤- بدعُ الأضرحةِ ومنكراتُها في الميزانِ.
- ٥- خطط عشاق سياحة الأضرحة ومقترحاتُهم.

لأسباب منها خطورتها على المجتمع المنغمس في بدع ومنكرات المآتم والموالد، ثم أخترت بعد ذلك عنوانًا جديدًا لرسالة الدكتوراه وهو (السياحة في ميزان الإسلام وأثرها في الدعوة إلى الله تعالى) وتمت الموافقة عليه، وعند تناولي لسلبيات السياحة المعاصرة كان من أخطر سلبياتها سياحة الأضرحة، وبعد الانتهاء من كتابة الرسالة تعرضت لهجوم شديد بسبب ما كتبته عن سياحة الأضرحة، وتم اختصار هذا الفصل في الرسالة إلى صفحات قليلة سميتها هناك سياحة الأعتاب حتى أتمكن من الحصول على الموافقة على عقد المناقشة، وذلك بسبب أن بعض المنتسبين إلى الأضرحة وعشاقها قد وصلوا إلى المناصب العالية في الجامعة، وأصبح بأيديهم الموافقة والمرفض للرسائل العلمية، وإنا الله وإنا إليه راجعون.

بيانُ معنى سياحةِ الأضرحةِ في الميزانِ:

إن بيان المقصود بالكلماتِ التي اشتملَ علها عنوانُ الموضوعِ يساعدُ في فهمِ معناهُ وما يرادُ منه، ونبدأُ ببيانِ معنَى كلمةِ السياحةِ:

جاءَت مادةُ سَيَحَ في معاجمِ اللغةِ العربيةِ بمعانٍ متعددةٍ منها: السيرُ والتنقلُ والسفرُ والضربُ في الأرضِ من مكانٍ إلى مكانٍ بهدفٍ أو بغيرِ هدفٍ، سواءٌ أكانَ المقصودُ مشروعًا أم ممنوعًا (١).

تعريفُ السياحةِ في ضَوءِ النصوصِ الشرعيةِ:

جَـوَلانُ الأفكارِ بالتأملِ فيما أبدعَ اللهُ، والسيرُ والترحالُ من مكانٍ إلى مكانٍ، لأغراضٍ متعددةٍ وأهدافٍ متنوعةٍ، سواءٌ أكانَت الغايةُ مشروعةً أم ممنوعةً.

وهذا التعريفُ يجمعُ ما جاءَ في معاجمِ اللغةِ والنصوصِ الشرعيةِ من معانٍ لكلمةِ السياحةِ، لأنَّ كلمةَ السياحةِ تُطلَقُ على السيرِ في الأرضِ بصفةٍ عامةٍ، سواءٌ أكانَت السياحةُ سياحةُ سياحة ماعيةٍ، سياحةً مشروعةً كالحجِّ، أم ممنوعةً كسياحةِ الأضرحةِ؛ فقد دلَّ قولُ اللهِ تعالى: { فَسِيعُواْ فِي الأَرْضِ } على أن للكافرينَ سياحةً، فمعلومٌ أنهم لا يسيحونَ سياحةَ إصلاحٍ، بل يسيحونَ إفسادًا في الأرضِ، وأما سياحةُ الطاعةِ فهي السياحةُ التي ينبغِي أن يكونَ علها المسلمُ، سواءٌ أكانَ مجاهدًا أم مترفهًا، ناشرًا للدعوةِ أم طالبًا للعلم، مبتغيًا للرزقِ أم باحثًا عن علاج، فهو كالغيثِ أينما

}____

سُمَاكِ الْفِكِّ وَالْقِفَادِ www.sadah.net

^{&#}x27; - السياحة في ضوء الإسلام وأثرها في الدعوة إلى الله تعالى، رسالة دكتوراه للمؤلف، حشمت أبو المجد، جامعة الأرهر، كلية الدعوة الإسلامية، القاهرة، ص ١٩.

وقعَ نفعَ، وكذلك يتناولُ السياحةَ الفكريةَ التي يمارسُها الإنسانُ بدونِ سيرٍ ولا حركةٍ في بعضِ الأحيانِ.

مفهومُ الأضرحةِ:

الضريحُ في الأغلبِ هو البناءُ المخالفُ للشريعةِ الإسلاميةِ الذي يقامُ فوقَ القبرِ، وإذا أضيفَ الضريحُ إلى السياحةِ أصبحَ المعنى المقصودُ هو الانتقالَ والضربَ في الأرضِ بهدفِ شدِّ الرحالِ لزيارةِ الأضرحةِ وإقامةِ الموالدِ والاحتفالاتِ حولَها، وهذا في الغالبِ، وهو مشهورٌ ومعروفٌ بينَ الناس.

سياحةُ الأضرحةِ في الميزانِ:

المقصودُ به أن نضعَ هذهِ القضيةَ في ميزانِ الشريعةِ الإسلاميةِ، ونبينَ ضررَها وخطرَها على الإسلامِ والمسلمينَ، وَفقَ ما ثبتَ من نصوصِ وأدلةٍ، واللهُ المستعانُ:



الموالدُ في ميزانِ الشرع:

نبدأُ بالموالدِ قبلَ الأَضرحةِ لأنها أصبحت من مميزاتِ الأضرحةِ، والبدعُ والمنكراتُ في أيامِها أكثرُ وأشدُّ وأوضحُ، ولكنْ يجدرُ بنا قبلَ الخوضِ في البدعِ والمنكراتِ المتعلقةِ بالأضرحةِ أن نقفَ على المقصودِ بالموالدِ، وأولِ مَن أحدثَها، وتقريبِ صورتها للعقول:

المقصود بالموالد:

تعريفُ الموالدِ: (الموالِدُ هي الاجتماعاتُ التي تُقامُ لتكريمِ الماضينَ مِن الأنبياءِ والأولياءِ، والأصلُ فيها أن يُتحرَّى الوقتُ الذي وُلِد فيه مَن يُقصَدُ بعملِ المولدِ، وقد يُتوسَّعُ فيها حتى تتكرَّرَ في العامِ الواحدِ)(۱).

وإن شئتَ فقْل: المقصودُ بموالدِ الأضرحةِ: الأيامُ التي تقامُ لكلِّ صاحبِ ضريحٍ، المتكررةُ في كلِّ سنةٍ والتي تشدُّ لها الرحالُ، وتُفعلُ على أعتابِها البدعُ والمنكراتُ.

أُوَّلُ مَن أَحدَثَ الموالِدَ:

أَوَّلُ مَن أحدثَها بالقاهرةِ الخلفاءُ الفاطميونَ في القرنِ الرابعِ (١) فابتدعُوا ستةً موالد:

ولا يخفى ما فعلوه بالمسلمين وبالعقيدة الإسلامية وبمحاربة السنة وأهلها ومنعهم لتدريس كتبها ومنهجها ، يقول عنهم ابن كثير رحمه الله: (وكانوا من أغنى الخلفاء وأجبرهم وأظلمهم وأنجس الملوك سيرة، وأخبتهم سريرة،

www.sadah.net

^{&#}x27; - الإبداع في مضار الابتداع علي محفوظ ص ٢٠٢

٢ - الدولة الفاطمية شيعية باطنية رافضية خبيثة من 969م إلى ١١٧١م أظهرُوا اللنّاس أنهم شرفاء فاطميون فملكوا البيلاد وقهروا العباد، وقد ذكر جماعة من أكابر العلماء أنهم لم يَكُونُوا لذَلِك أهلا، وَلا كان نسبهم صَحِيحا بل الْمَعُرُوفِ أَنهم بَنو عبيد، وَكَانَ وَالِد عبيد هَذَا من نسل القداح الملحد الْمَجُوسِيّ، وَقيل كَانَ وَالِد عبيد هَذَا كَانَ اسْمه سعيداً فَلَمَّا دخل المغرب تسمى بعبيد الله، وَزعم أنه علويّ فاطميّ، وَادّعى نسبا لَيْس بِصَحِيح لم يذكره أحد من مصنفي الْأنْسَاب العلوية، بل ذكر جماعة من العلماء بالنسب خِلَافه) براجع: الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية لأبي شامة.

- ١- المولِدُ النَّبويُّ.
- ٢- مولدُ عليّ بنِ أبي طالبِ رضي الله عنه.
 - ٣- مولدُ السيدةِ فاطمةَ الزهراءِ.
 - ٤- مولدُ الحسنِ رضي الله عنه.
 - ٥- مولدُ الحسينِ رضي الله عنه.
 - ٦- مولدُ الخليفةِ الحاضرِ.

وبقيَت هذهِ الموالدُ على رسومِها إلى أن أبطلَها الأفضلُ ابنُ أميرِ الجيوشِ، ثُمَّ أُعِيدَت في خلافةِ الآمرِ بأحكامِ اللهِ بَعْدَمَا كادَ النَّاسُ ينسَونَها)(١).

وهذا يعنِي أن بداية البدع والمنكراتِ في مجالِ الأضرحةِ وما تفرعَ عنها وما انشقً منها كانَت في القرنِ الرابعِ من الهجرةِ، أي أن القرونَ الفاضلةَ التي أخبرَ عنها النبيُّ صلى الله عليه وسلم بأنها خيرُ القرونِ قد خلَت من هذهِ البدعِ والمنكراتِ، وهذا وحدَه كافٍ لرفض هذهِ البدع والبعدِ عنها ومحاربتها.

ظهرت في دولتهم البدع والمنكرات، وكثر أهل الفساد، وقل عندهم الصالحون من العلماء والعباد، وقتل من المسلمين من النساء والولدان مما لا يحد والعباد، وقتلوا من المسلمين خلقًا وأمما لا يحصيهم إلا الله، وسبوا ذراري المسلمين من النساء والولدان مما لا يحد ولا يوصف... وحين زالت أيامهم - يعني الفاطميين - أعاد الله عز وجل هذه البلاد كلها إلي المسلمين بحوله وقوته وجوده ورحمته. ومَما أَحْسَنَ مَا قَالَهُ بَعْضُ الشَّعَرَاءِ فِي بَنِي أَيُّوبَ يَمْدَحُهُمْ عَلَى مَا فَعَلُوهُ بديار مصر:

أَلْمَنْتُمْ مُرْيَلِي دَوْلَةَ الْكُفْرِ مِنْ بَنِي... عُبَيْدٍ بِمِصْرَ إِنَّ هَذَا هُوَ الْفَضْلُ زَنَادِقَةٌ شَبِعِيَّةٌ بَاطِنِيَّةٌ مَجُوسٌ... وَمَا فِي الصَّالِحِينَ لَهُمْ أَصْلُ يُسَرُّونَ كُفْرًا يُظْهِرُونَ تَشْيُعًا... لِيَسْتَتِرُوا شَيْئًا وَعَمَّهُمُ الْجَهْلُ يراجع البداية والنهاية لابن كثير جـ ١٢ ص ٢٦٨.

- الإبداع في مضار الابتداع علي محفوظ ص ٢٠٢.



وبالنظر إلى الواقع المعاصر الذي تحياهُ الأمةُ فقد أصبحَت الموالدُ المتعلقةُ بأصحابِ الأضرحةِ تعدُّ بالآلافِ في الدولةِ الواحدةِ، أمَّا إن أردتَ أضرحةَ الأكابرِ التي تشدُّ لها الرحالُ، وتضربُ لها أكبادُ الإبلِ، وتقطعُ من أجلِها المسافاتُ فحدثْ ولا حرجَ عن عددِها، وعما فها من بدعٍ ومنكراتٍ، لذا وجبَ التحذيرُ والتخويفُ من هذهِ المنكراتِ التي تقومُ على أنقاضِ الدين، وحسبُنا اللهُ ونعمَ الوكيلُ.

وأما إن أردتَ وصفًا لهذهِ الموالدِ وأصحابِها، فقد ذكرَ صاحبُ مجلةِ المنارِ وصفًا من خلالِ الواقعِ المشاهَدِ فقالَ:

(تدخلُ المسجدَ – مسجدَ السيدِ البدويّ – فترَى سوادًا عظيمًا وتسمعُ جلبةً وضوضاءَ، وترَى أناسًا قد وضعُوا في أعناقِهم السلاسلَ والأغلالَ، بعضُهم عارٍ وبعضُهم يلبسُ الأخلاقَ والأسمالَ، وقد تجسدَت عليهم الأدرانُ والأقذارُ، ولبَّدوا شعورَهم المضفورة حتى لا يُنفِذَها الماءُ، وقد قامُوا إلى ما يسمونَه الذِّكرَ ﴿لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطُنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ [سورة البقرة: آية ٢٧٥] وما كانَ ذِكرُهم إلا همهمةً ودمدمةً... يشتركُ في ذلك كلّه الرجالُ والنساءُ والشيوخُ والأطفالُ)(۱).

وبعدَ هذا الوصفِ اللائقِ بها والمنطبقِ عليها، فهذا ليسَ بمستغربٍ بل يُرَى ويُشاهَدُ، وأقصدُ بالموالدِ هنا: الموالدَ المنتشرةَ في أيامِ السنةِ كلِّها والتي تشدُّ إليها الرحالُ في بقاعِ الأرضِ المختلفةِ، وهي الأعيادُ التي تقامُ لأصحابِ المقاماتِ كلُّ حسَبَ مقامِه، فمنهم من يستحقُّ يومًا واحدًا، ومنهم من علا قدرُه وكثُرَ المضللونَ من حولِه، وأعلنوا أنهم أتباعُه

۱ – مجلة المنار جـ ١ص ٧٩ عدد ٢١ من ذي القعدة ١٣١٥ هـ ٣٠ من مارس ١٨٩٨م ،عنوان المقال محمد رشيد رضا.

- وكذَبوا - ونصبُوا حولَ مَقامِه الخيامَ وذبحُوا الذبائحَ، وارتكبُوا الفواحشَ والآثامَ، وسمَّوا هذا احتفالًا وسمَّوه عِيدًا، فما مدَى شرعيةِ هذهِ الأعيادِ في الإسلام؟

الإسلامُ ينسفُ أعيادَ الجاهليةِ القديمةِ والحديثةِ:

جاءَ الإسلامُ ولأهلِ الجاهليةِ أعيادٌ يلعبونَ فها وأعيادٌ يقدسونَ فها أصنامَهم، فأبطلَ الإسلامُ هذهِ الأعيادَ، وأعلنَ أن للمسلمينَ أعيادًا مستقلةً:

(قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ: مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟ قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ)(۱).

هذا عن الأضحَى والفطرِ، وقد عدَّ النبيُّ صلى الله عليه وسلم يومِ الجمعة عيدًا للمسلمينَ فقالَ:

(إِنَّ هَذَا يَوْمُ عِيدٍ جَعَلَهُ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ، فَمَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ، وَإِنْ كَانَ طِيبٌ فَلْيَمَسَّ مِنْهُ وَعَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ) (٢).

شهاتُ عشاقِ الموالدِ والأضرحةِ ومخالفةُ النصوصِ الشرعيةِ:

أقرَّ الإسلامُ للمسلمينَ أعيادًا، ونسفَ أعيادَ الجاهليةِ القديمةِ والحديثةِ، فرفضَت الجاهليةُ الحديثةُ بقيادةِ عشاقِ الموالدِ والأضرحةِ الدليلَ واتباعَ هدي خير

٢ - سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة، رقم ١٠٨٨، وقال عنه
 الالباني: حسن، صحيح سنن ابن ماجه رقم ١٠٩٨.



١ - سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب صلاة العيدين، حديث رقم ١١٣٤ ص ٢٣٥، وقال عنه الألباني:
 صحيح، صحيح سنن أبي داود رقم ١١٣٤.

المرسلينَ صلى الله عليه وسلم، وكذا يفعلُ الهوَى إذا تحكمَ في القلوبِ كما قالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ في أَهْل الْأَهْوَاءِ:

(فَهُمْ مُخَالِفُونَ لِلْكِتَابِ، مُخْتَلِفُونَ فِي الْكِتَابِ، مُتَّفِقُونَ عَلَى مُخَالَفَةِ الْكِتَابِ)(١)

وانظرْ إلى ما فعلَت الأهواءُ بأهلِها، فقد جعلَ عشاقُ الموالدِ والأضرحةِ لكلِّ وليٍّ مقامًا، ولكلِّ صاحبِ مقامٍ عيدًا، وقسمَت الأعيادَ على أيامِ السنةِ، وأعطَت لكلِّ مقامٍ نصيبَه حتى لا تتعارضَ الأعيادُ، فالسنةُ كلُّها أعيادٌ، ينتبِي عشاقُ الموالدِ والأضرحةِ من عيدٍ ويدخلونَ في آخرَ حتى تنتبيَ السنةُ، فإذا أقبلَت السنةُ الجديدةُ بدءُوا الكرَّةَ من أولِها، وهكذا حتى القبرِ كمن يدورُ في حلقةٍ مفرغةٍ لا يَدرِي متى بدايتُها، ولا نهايتُها، وكما أن الإسلامَ الحكيمَ أبطلَ أعيادَ الجاهليةِ الحديثةِ وجرَّمها وبينَ خطرَها وضررَها.

(عَنْ عَلِيّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَدْخُلُ فِهَا فَيَدْعُو، فَدَعَاهُ فَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَنْ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُمَا كُنْتُمْ») (٢).

^{(&#}x27;) تفسير القرآن الكريم لابن كثير جـ٤ جـ٨ ص ٢٢٨

٢ - مصنف ابن أبي شيبة ج ٢ ص ٢٦٨ حديث رقم ٢١١ ومسند أبو يعلى الموصلي. مسند علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - حديث لا تتخذوا قبري عيداً ولا بيوتكم قبوراً رقم ٤٤٨ وقال عنه الألباني له شواهد تقويه في تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد ص ٨٥ ورواه أحمد في المسند

وقَالَ: (اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمِ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ) (۱).

ولو لم يكن هناك دليل آخر على حرمة الموالد إلا هذا الدليل لكان كافيًا لأصحاب العقول وأتباع الرسول صلى الله عليه وسلم، ولكن على الرغم من هذه الأحاديث التي تحذر من اتخاذ القبور مساجد وشدّ الرحال إلها، وإقامة الموالد حولها إلا أنك ترى أن الموالد منتشرةً في طول البلاد وعرضها، تباركُها الدول وتنفِق على إنجاحها، وتقوم بتأمينها، ولكي تعلم إلى أيّ مدًى وصل الأمر أضع بين يديك ما يلي:

(معَ هذا النهي الظاهر، فهناك ملايينُ من المسلمينَ يقصدونَ أضرحةَ "الأولياءِ" ويشدونَ إليها رحالَهم يبتغونَ عندَها تفريجَ الكرباتِ، وحلَ الأزماتِ، وشفاءَ المرضَى!! وفي إحصائيةٍ أذاعَتها بعضُ وسائلِ الإعلامِ قالَت: إن عددَ الزائرينَ "للسيدِ البدويّ " في مولدِه أكثرُ من الحاجينَ لبيتِ اللهِ الحرامِ) (٢).

ويصفُ الشيخُ "محمد رشيد رضا" الموالدَ وانتشارَها وما يحدثُ فها من مضحكاتٍ مبكياتٍ فيقولُ:

حدح وصايا الرسول المجموعة الثانية. سعد يوسف أبو عزيز جـ ١ ص ٤٤٧.



١ - موطأ الإمام مالك كتاب النداء للصلاة باب جامع الصلاة حديث رقم ٣٧٦ جـ ٢ ص ٤٧ وقال عنه الألباني
 صحيح في مشكاة المصابيح رقم ٧٥٠

(وكم ذا بمصر من المضحكات ولكنه ضحك كالبكا، نعم، إنها أمورٌ تضحك منها السفهاء، وتبكي من عواقيها الألباء، أمورٌ ينظرُها الضاحك كما ينظرُ الصورَ والتماثيل، ويبصرُها الباكي كما يبصرُ الصواعق والبراكينَ، أمورٌ تقامُ لها المعارضُ في كلِّ صقعٍ، ويبصرُها الباكي كما يبصرُ الصواعق والبراكينَ، أمورٌ تقامُ لها المعارضُ في كلِّ صقعٍ، وتحشرُ إليها الخلائقُ من كلِّ فحٍّ، فيحضرُها العالمُ والجاهلُ، والأميرُ والصعلوكُ، والغنيُ والفقيرُ، والناسكُ والفاتكُ، والواهبُ والسالبُ، وإن شئتَ قلتَ: يحضرُها جميعُ الأصنافِ من جميعِ الطبقاتِ، وتعرضُ منهم وفيهم وعليهم المضحكاتُ المبكياتُ، معارضُ تُقفَلُ لأجلِها بعضُ مدارسِ العلمِ، وتعطلُ لبعضِها مجالسُ الحكمِ، وتبطلُ الزراعةُ، ويكونُ حيثُ تقامُ - أعظمُ المساجدِ سوقًا ومرقصًا، وملعبًا وملهًى وقهوةً وفندقًا، ومستشفًى، وصيدليةً، وماخورًا (موضعَ الرببةِ)، كلُّ ذلكَ في وقتٍ واحدٍ، معارضُ قد اشتبهَت على العامةِ حقيقةُ الله يعلمونَ هل هي دينيةٌ أو دنيويةٌ، نافعةٌ أو ضارةٌ، ولا شكَّ أن كلَّ مصريّ يعرفُ من هذهِ الأوصافِ ما هو المعرضُ الذي يقامُ في بلادِه، وإن كانَ يسميهِ مولدًا لا معرضًا). (١).

إن انتشارَ الموالدِ في طولِ البلادِ وعرضِها لا يُعطها شرعيةً، بل هي مخالفةٌ للإسلامِ، لأنها مخالفةٌ لما كانَ عليه الصحابةُ والتابعونَ ولو أقيمَ بكلِّ بيتٍ مولدٌ، واجتماعُ الناسِ وقولُ بعضِ مَن يعملونَ في حقلِ الدعوةِ لا يعتبرُ دليلًا على جوازِ النومِ على الأرصفةِ والطوافِ حولَ الأضرحةِ، لأن الحقَّ في الإسلامِ لا يعرفُ بالرجالِ ولكنْ كما قالَ الإمامُ على بنُ أبي طالبٍ رضي الله عنه: (لا تعرفِ الحقَّ بالرجالِ ولكنِ اعرفِ الحقَّ تعرفُ أهلَه) (٢).

إحياء علوم الدين. أبو حامد الغزالي جـ ١ ص ٤٨.



١ - مجلة المنار عدد ذي القعدة ١٣١٥ هـ ٣٠ مارس ١٨٩٨ م، (الموالد والمعارض)، محمد رشيد رضا، جـ ١
 ص ٧٩.

وعن السياحةِ والسفرِ لإحياءِ الموالدِ يقولُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةً:

(بعضُ القبورِ يجتمعُ عندَها القبوريونَ في يومٍ من السنةِ، ويسافرونَ إليها لإقامةِ العيدِ؛ إما في المحرمِ أو رجبٍ أو شعبانَ أو ذي الحجةِ أو غيرِها، وبعضُها يجتمعُ عندَها في يومِ عاشوراءَ، وبعضُها في يومِ عرفةَ، وبعضُها في النصفِ من شعبانَ، وبعضُها في وقتٍ آخرَ، بحيثُ يكونُ لها يومٌ من السنةِ تُقصَدُ فيه ويجتمعُ عندَها فيه كما تُقصدُ عرفةُ ومزدلفةُ ومنى في أيامٍ معلومةٍ من السنةِ. ومنها ما يسافرُ إليه من الأمصارِ في وقتٍ معينٍ أو وقتٍ عيرٍ معينٍ لقصدِ الدعاءِ عندَه والعبادةِ هناكَ، كما يقصدُ بيتُ اللهِ الحرامُ لذلك، وهذا السفرُ لا أعلمُ بينَ المسلمينَ خلافًا في تحريمِه والنهي عنه)(۱).

وعلى هذه الأعيادِ تنفقُ الأعمارُ والأموالُ سفرًا – ذهابًا وإيابًا – وتنفقُ الأموالُ في سرفٍ وبذخٍ في غيرِ مواضعِها التي أمرَ الله بها، تنفقُ تقربًا إلى أصحابِ الأضرحةِ وسدنتها، ولقد أنصفَ شاعرُ النيلِ "حافظ إبراهيم "عندما وصفَ الوضعَ في هذهِ الموالدِ فقالَ ساخرًا مبينًا ما فيه الأحياءُ من حالةِ الفقرِ وضيقِ الرزقِ، ومعَ ذلكَ تنفقُ الأموالُ الطائلةُ على أصحابِ القبورِ، والقائمينَ على خدمتها، وكأنه يقولُ يا ليتَ للأحياءِ قليلًا مما ينفقُه السفهاءُ على أعتابِ الأضرحةِ، ثم يعددُ بعضَ المخالفاتِ الشرعيةِ التي تفعلُ من أجلِ التقربِ إلى أصحابِ القبورِ الذين لا يملكونَ لأنفسِهم نفعًا ولا ضرًّا فيقولُ:

وبألف ألف تُرزَقُ الأمواتُ

أحيـاؤُنـــا لا يُـرزقـــونَ بدرهـــمٍ

١ - اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم ص ٣٧٥: ٣٧٦ ويراجع مسائل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الجاهلية الشيخ محمد بن عبد الوهاب ص ٨٦. وبدع وأخطاء في مجتمعاتنا، فرحان عبيد الشمري، ص ٧٨ وما بعدها، الأولى، ١٤١٨ه ١٩٩٧م.



قامَت على أحجارِها الصلواتُ بَحْرُ النذورِ وتُقرراً الآياتُ ووسيلةٌ تُقضَى بها الحاجاتُ(١) مَن لِي بِحَظِّ النَّائِمين بِحفرةٍ يسعى الأنامُ لَها ويجري حولَهَا ويُقالُ هذا القطبُ بابُ المصطفَى

هذا عن الموالدِ المنتشرةِ في طولِ البلادِ وعرضِها، وموقفِ الإسلامِ منها، أما عن شبهاتِ أصحابِها والمنكراتِ المترتبةِ عليها وموقفِ الإسلامِ من كلِّ ذلك فهذا ما سأتناولُه في النقاطِ التاليةِ باختصارٍ، واللهُ المستعانُ وعليهِ التكلانُ.

- نقلاً عن الرد على الرفاعي والبوطي في كذبهما على أهل السنة، عبد المحسن بن حمد العباد البدر، بدون

الشبهةُ الأولَى: سياحةُ الأضرحةِ عندَ عشاقِها بينَ الإباحةِ والوجوبِ:

عشاقُ هذهِ السياحةِ يدافعونَ عنها ولا يرونَ فيها منكرًا، ولقد تعددَت في الدفاعِ عن هذا الباطلِ حيلُهم، فتارةً يستخدمونَ العقلَ والقياسَ، وتارةً يؤيدونَ أقوالَهم بأحاديثَ مكذوبةٍ على رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم وأخرى يلوونَ أعناقَ الأحاديثِ الصحيحةِ ويضعونها في غيرِ موضعِها، وهذا بعضُ ما يقولونَه في جوازِ زيارةِ الأضرحةِ:

(الذهابُ إلى أيّ ضريحٍ من أضرحةِ الأولياءِ ليسَ فيه مخالفةٌ للدينِ، بل هو تحقيقٌ لزبارةِ القبورِ التي أمرَنا الرسولُ بها، وعناها في الحديثِ القائلِ:

(كنت نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا(١) (٢).

والردُّ على هذهِ الشبهةِ يستدعِي بيانَ أمرينِ:

أولًا: حكمُ زيارةِ القبورِ في الإسلامِ:

من الأمورِ المشروعةِ في الإسلامِ زيارةُ القبورِ للاتعاظِ والاعتبارِ وبدونِ شدِّ رحالٍ، وهذا ما بينَته السنةُ النبويةُ الشريفةُ، ورواياتُ الحديثِ السابقِ تبينُ العلةَ من زيارةِ القبورِ، ففي روايةٍ: (فزُورُوها ولا تقولُوا هُجرًا) أي سُوءًا (").

وفي رواية: (فَزُورُوهَا فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْآخِرَةَ)^(٤).

وعن الحالةِ التي ينبغِي أن يكونَ علها الزائرُ للقبورِ:

٤ - سنن الترمذي، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور، حديث رقم ١٠٥٤، ص ٢٥٤
 وقال عنه الألباني: حسن صحيح، صحيح سنن الترمذي، رقم ١٠٥٤.



١ - صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر أمه،
 حديث رقم ٩٧٧ ص ٣٩٣.

٢ - تمام المنة بأحكام البدعة والسنة. علي أحمد عبد العال الطهطاوي، ص ١٤٩.

٣ - موطأ الإمام مالك، كتاب الأضاحي، باب ادخار لحوم الأضاحي، رقم ٩١٩ وأحمد في مسنده. مسند
 الأنصار، حديث بربدة الأسلمي رضي الله عنه وقال عنه شعيب الأرناؤوط: حديث صحيح.

عَنْ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: (كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جِنَازَةٍ فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ، فَبَكَى حَتَّى بَلَّ الثَّرَى، ثُمَّ قَالَ: يَا إِخْوَانِي لِمثْلِ هَذَا فَأَعِدُّوا). (١)

أما عن زيارةِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم لأهلِ البقيعِ فتحدثُنا السيدةُ عائشةُ رضي الله عنها فتقولُ: (كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّمَا كَانَ لَيْلَةُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّمَا كَانَ لَيْلَةُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّمَا كَانَ لَيْلَةُهُمْ مَنْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهُمْ دَارَ قَوْمٍ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ فَيَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْفِرْ مُولِ بَقِيعِ الْعَرْقَدِ) (١٤ عَدُونَ، عَدًا مُؤجَّلُونَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ) (٢).


وفي حديثٍ آخرَ:

قالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: (أتاني جبريلُ عليه السلام فقالَ لي: إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِي أَهْلَ الْبَقِيعِ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ). قَالَتْ - أي السيدةُ عائشةُ – قُلْتُ: كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (قُولِي: السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (قُولِي: السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُشْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَلَاحِقُونَ) (7).

ثانيًا: الفرقُ بينَ زيارةِ القبورِ وزيارةِ الأضرحةِ:

هناك فرقٌ شاسعٌ وبونٌ بعيدٌ بينَ زيارةِ القبورِ وآدابِ اوبينَ شدِّ الرحالِ إلى الأضرحةِ ومنكراتِها، كالفرقِ بينَ الحقِّ والباطلِ، وكالفرقِ بينَ النورِ والظلماتِ.

٢ - صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، حديث رقم ٩٧٤ ص ٣٩١.





١- سنن ابن ماجه، كتاب الزهد، باب الحزن والبكاء، رقم ٤١٨٥ وقال عنه الألباني: حسن صحيح، صحيح وضعيف سنن ابن ماجه رقم ٤١٩٥.


هناك فرقٌ بينَ قبورٍ سويَت بالترابِ، وقبابٍ ناطحَت السحابَ، فرقٌ بينَ قبورٍ تذكرُك بالآخرةِ فلقد خيمَ علها السكونُ، لسانُ حالِها يقولُ لك بمجردِ دخولِها: سكنَت الحركةُ وخرسَت الألسنةُ، وماتَ الأحبةُ ولن يبقَى إلا الله، وأضرحةٍ تذكرُك بالدنيا وتنسيكَ الآخرة، فلقد أقامَ القومُ حولَها الأسواق، ودقّت فوقَها الطبولُ، وقدّ مَت لها الندورُ، وأنفقت من أجلِ تزيينها الأموالُ، وأقيمَت من أجلِها الصلواتُ، وطُلبَ من أهلِها إجابةُ الدعواتِ.

فرقٌ بينَ قبورٍ تَخشعُ القلوبُ عندَ ذكرِها، وتدمعُ العيونُ عندَ رؤيتِها، تقفُ عندَها فتُسلِّمُ وتدعُو لأهلِها، وأضرحةٍ يستبدلُ فوقَها الحزنُ سرورًا، ويصبحُ الخشوعُ لهوًا ومجونًا.

يقولُ صاحبُ كتابِ "تمامِ المنةِ بأحكامِ البدعةِ والسنةِ" عن القبورِ التي أمرَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم بزيارتها:

(هي القبورُ التي إذا زارَها الإنسانُ وقفَ متأمِّلًا ليرَى كيفَ أن صاحبَ هذا القبرِ أو ذاك قد تركَ الحياةَ التي كانَ يعيشُها بالأمسِ ظالمًا فاسدًا أو بارًّا صالحًا، وجاءَ إلى هذا المكانِ الساكنِ وحيدًا ليسَ معَه أحدٌ من أهلٍ أو صاحبٍ كما كانَ يعيشُ معَهم بالأمسِ، وليعرفَ كذلك أن ذلك مآلُ الجاهِ والسلطانِ، مآلُ الغنَى والثراءِ، مآلُ الشبابِ والجَمالِ، عندئذٍ تتأثرُ نفسُ الزائرِ، ويستيقظُ قلبُه، ويتزودُ بالعِبرةِ، ويمتلئُ خوفًا من حسابِ اللهِ يومَ القيامةِ، فيستغفرُ الله لما يكونُ قد فرَطَ منه، فيحدُّ ذلك من شهواتِه الدنيويةِ)(۱).

أما عن الأضرحةِ وبطلانِ زيارتها فيقولُ:



(أضرحةُ المشايخِ ليسَت قبورًا شرعيةً، وجعْلُ الأضرحةِ التي يقصدُها الناسُ للتبركِ والتقربِ إلى اللهِ في عدادِ القبورِ الشرعيةِ أمرٌ لا تقبلُه الشريعةُ الغراءُ، ولا تعترفُ به عقيدةُ التوحيدِ الخالصةُ. كيفَ تحصلُ العبرةُ من أضرحةٍ أحاطَت بها المقاصيرُ، وعلقَت على جدرانها صناديقُ النذورِ؟! وكيف تأتي العبرةُ من أضرحةٍ غطيَت بالثيابِ الحريريةِ، وأحاطَتها الأنوارُ الساطعةُ من كلِّ جانبٍ، وفاحَت منها رائحةُ العطورِ التي يضعُها السدنةُ الكاذبونَ بأيديهم على الخشبِ والنحاسِ في غيبةِ الزائرينَ ليخدعُوهم بها؟! كيفَ تَحصلُ التذكرةُ بالآخرةِ من أضرحةٍ وقفَ حولَها السدنةُ العاطلونَ يحثونَ الناسَ على الطوافِ بها والتبركِ بمَن يسكنُها؟!) (١).

وبهذا يتضِحُ أن هذهِ أكذوبةٌ أوحاها الشياطينُ إلى أوليائِهم، وهي مردودةٌ على أهلِها عملًا بحديثِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ أَحْدَثَ في أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ)^(٢).
ويتضِحُ أن الشريعةَ الغرَّاءَ لم تأمرُ بزيارةِ الأضرحةِ بل أمرَت بهدمِها.

٢ - صحيح مسلم، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، حديث رقم ١٧١٨ ص



١ - المصدر السابق، ص ١٥٠.

الشهةُ الثانيةُ: الزّعمُ بأن سياحةَ الأضرحةِ تربِيةٌ وتدربِبٌ وهذيبٌ:


عشاقُ سياحةِ الأضرحةِ لا يدخرونَ جهدًا من أجلِ جذبِ الناسِ إلى هذهِ السياحةِ، ودفعِهم إلى شدِّ الرحالِ إلها، فتراهم يخترعونَ الجيلَ، ويخلطونَ الحقَّ بالباطلِ فهم يقولونَ مثلًا:

(إن شدَّ الرحالِ إلى قبرِ الوليِّ مقصودٌ به تذكرُ أعمالِه الصالحةِ، واستحضارُ جهادِه في سبيلِ اللهِ، ليرَى هذا الزائرُ كيفَ جاهدَ هذا الوليُّ حتى وصلَ إلى مكانتِه من الإيمانِ والتقوَى)(۱).

وفي اعتقادِهم إذا ما وصلَ هذا التلميذُ إلى هذا الوليِّ فيجبُ عليه أن يتأدبَ بأدبِ الزائرِ، يقولُ الإمامُ الألوسيُّ رحمَه اللهُ تعالَى في معرضِ الردِّ على هذهِ الخرافاتِ وبيانِ ضلالِها فهم يقولونَ:

(ينبغِي لمَن أرادَ ذلكَ أن يقفَ بالبابِ على أكملِ ما يكونُ من الأدبِ، ويجمعَ حواسَّه، ويعتمدَ بقلبِه طالبًا الإذنَ، ويجعلَ شيخَه واسطةً بينَه وبينَ الوليِّ المَزُورِ في ذلك، فإن حصلَ له انشراحُ صدرٍ ومددٌ روحانيٌّ وفيضٌ باطنيٌّ فليدخلْ، وإلا فليرجعْ، وهذا هو المعنيُّ بأدبِ الزيارةِ عندَهم، ولم نجدْ ذلكَ عن أحدٍ من السلفِ الصالحِ، ويزعمونَ أن علامةَ الإذنِ حصولُ رقةِ القلبِ ودمعِ العينِ، وهو أيضًا مما لم نعرفْه عن أحدٍ من السلفِ، ولا ذكرَه فقهاؤُنا، وما أظنُه إلا بدعةً ولا يُعَدُّ فاعلُها إلا مضحكةً للعقلاءِ)(٢).

٢ - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي، جـ ١٣ ص ٤٦٤ باختصار، ويراجع الإبداع





١ - تمام المنة بأحكام البدعة والسنة، علي الطهطاوي، ص ١٥٣.

ولا يخفَى على عاقلٍ أن هذهِ أكاذيبُ أوهمَ بها الشيطانُ أتباعَه، واجهدَ شياطينُ الإنسِ في نشرِ هذا الفكرِ المنحرفِ بينَ الناسِ.

وهذه شبهة أوهن من بيتِ العنكبوتِ، فالمؤمن ليسَ مطالَبًا أن يأخذَ منهجَه من تحتِ قبابِ الأضرحةِ ولا بالجلوسِ على أعتابها، ولا بالتمسحِ بحديدِها وأخشابها، فهذا سبيلُ تسولٍ لا يليقُ بالمسلمِ أن يسلكَه، ولكنَّ المؤمنَ مطالبٌ أن يأخذَ منهجَ حياتِه مما جاءَ في القرآنِ الكريمِ وما ثبتَ من سنةِ خيرِ المرسلينَ.

قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَلَمِينَ ١٦٢ لَا شَرِيكَ لَعُوفٍ بِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [سورة الأنعام: آية ١٦٢، ١٦٣].

﴿ قُلُ أَمَرَ رَبِّي بِٱلْقِسْطِّ وَأَقِيمُواْ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَٱدْعُوهُ مُخُلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَّ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ٢٩﴾ [سورة الأعراف: آية ٢٩].

ولقد بينَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم أن النجاة في التمسكِ بالكتابِ والسنةِ فقالَ: (تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبيِّه) (١)

كما بينَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم أنه لم يتركِ الأمةَ لتتسولَ على موائدِ اللئامِ، ولا على أعتابِ الأضرحةِ تطلبُ منهجًا أو تبتغِي دستورًا، ولكنه صلى الله عليه وسلم ما تركَ بابًا من أبوابِ الخيرِ إلا ودلَّ عليه، ولا بابًا من أبوابِ الشرِّ إلا ونهَى عنه وحذرَ منه، فهو القائلُ صلى الله عليه وسلم: (أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَيْءٍ يُقَرِّبُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ وَيُبْعِدُكُمْ مِنَ النَّارِ وَيُبْعِدُكُمْ مِنَ النَّادِ وَيُبْعِدُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إلَّا قَدْ أَمَرْتُكُمْ بِه، وَلَيْسَ شَيْءٌ يُقَرِّبُكُمْ مِنَ النَّارِ وَيُبْعِدُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إلَّا قَدْ نَهْ مَنَ الرُّوحَ الْأَمِينَ نَفَثَ فِي رُوعِي أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَ قَدْ نَهْ مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَ قَدْ نَهْ مَنْ نَفْسٍ تَمُوتُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَ

١ - موطأ الإمام مالك، كتاب القدر، باب النهي عن القول بالقدر، جـ ٢ ص ٨٩٩ رقم ١٥٩٤، وقال عنه
 الألباني: حسن، مشكاة المصابيح رقم ١٨٦.

رِزْقَهَا، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، وَلَا يَحْمِلْكُمُ اسْتِبْطَاءُ الرِّزْقِ عَلَى أَنْ تَطْلُبُوهُ بِمَعَاصِي اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا يُنَالُ مَا عِنْدَهُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ)(١).

وأما عن انكسارِ المُريدِ عندَ زيارةِ مَن يريدُ من أصحابِ الأضرحةِ فيقولُ الشيخُ علي محفوظ: (هذا كلُّه من البدعِ التي لم يشهدْ لها أصلٌ، ولم يُعرفْ عن أحدٍ من السلفِ، ولا ذكرَه أحدٌ من الفقهاءِ ولا يعدُّ فاعلُه إلا مضحكةً للعقلاءِ)(٢).

ولقد أدَّب النبيُّ صلى الله عليه وسلم الأمةَ بأدبِ النبوةِ العالي عندَ زيارةِ القبورِ، فأمرَ بإلقاءِ السلام على أهلِها والدعاءِ لهم بالمغفرةِ.

أما عن الأدبِ الذي يعنِي الخنوعَ والخضوعَ والانكسارَ أمامَ القبورِ، ووضعَ الأيدِي على الصدورِ، والبحثَ عن واسطةٍ بينَ الزائرِ وصاحبِ الضريحِ ليحظَى الزائرُ عندَ المزورِ بالقبولِ، فإن هذا من البدع والمنكراتِ التي يجبُ أن تزولَ.

٢ - الإبداع في مضار الابتداع ص ٢٠٢ باختصار شديد، ويراجع تمام المنة بأحكام البدعة والسنة، علي
 الطهطاوي ص ١٥٥، والتحذير من فتنة القبور، للشيخ عبد العزيز بن باز.



١ - مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الزهد، باب ما ذكر عن نبينا صلى الله عليه وسلم، رقم ٣٤٣٣٢ وقال عنه
 الألباني صحيح، سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم ٢٨٦٦.

الشهةُ الثالثةُ: شدُّ الرحالِ بينَ المساجدِ والمشاهدِ:

معَ ما ثبتَ من تحذيرٍ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم من شدِّ الرحالِ إلى المساجدِ – سوَى الثلاثةِ – فضلًا عن المَشاهدِ، إلا أن لعشاقِ سياحةِ الأضرحةِ أقوالًا تعبرُ عن المخالفةِ الصريحةِ لهدي النبيّ صلى الله عليه وسلم منها ما يتعلقون به من كلام أي حامد الغزالي:

(ويدخلُ في جملتِه – أي في جملةِ السفرِ – زيارةُ قبورِ الأنبياءِ علهم السلام وزيارةُ قبورِ الصحابةِ والتابعينَ وسائرِ العلماءِ والأولياءِ، وكلِّ مَن يتبرَّكُ بمشاهدتِه في حياتِه يتبركُ بزيارتِه بعدَ وفاتِه، ويجوزُ شدُّ الرحالِ لهذا الغرضِ، ولا يُمنَعُ من هذا قولُه صلى الله عليه وسلم: (لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ؛ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى)(۱). لأن ذلك في المساجدِ فإنها متماثلةٌ بعدَ هذهِ المساجدِ، وإلا فلا فرقَ بينَ زيارةِ قبورِ الأنبياءِ والأولياءِ والعلماءِ في أصلِ الفضلِ وإن كانَ يتفاوتُ في الدرجاتِ تفاوتًا عظيمًا بحسبِ اختلافِ درجاتِهم عندَ اللهِ)(۲).

وإن كان هذا هو كلامَ أبي حامدٍ الغزاليّ الذي بنَى عليه عشاقُ سياحةِ الأضرحةِ أقوالَهم، إلا أن لكلّ زمنٍ دولةً ورجالًا، ففي زمنِنا هذا علَا صوتُ رجالِ سلبياتِ السياحةِ المعاصرةِ، وجاءُوا من الأقوالِ والأفعالِ ما لم يدُرُ لأبي حامدٍ الغزاليّ ببالٍ، فلقد علَت لهم منابرُ وكتبَت لهم أقلامٌ، وراجَت بضاعتُهم بينَ أعداءِ الإسلامِ والجهالِ.

يقولُ صاحبُ كتابِ "النهضةُ السياحيةُ":

- إحياء علوم الدين. لأبي حامد الغزالي، جـ ٣ ص ١٩٩، ٢٠٠.



١ - صحيح البخاري، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة،
 رقم ١١٨٨، ص ٢٣٣.

(كما نقترحُ أيضًا ترتيبَ جولاتٍ دينيةٍ للمسلمينَ من جميعِ أنحاءِ العالمِ الإسلاميّ لزيارةِ الأزهرِ الشريفِ وأضرحةِ الأولياءِ مثلَ: السيدةِ زينبَ والحسنِ والحسينِ، والإمامِ الشافعيّ...، ولا شكَّ أن مثلَ هذهِ الرحلاتِ سوفُ تجتذبُ أعدادًا متزايدةً من السياحِ المسلمينَ، كما يمكنُ الإفادةُ حاليًّا من الحجاجِ الذين يمرونَ في طريقِهم بمصرَ إلى مكةَ لقضاءِ شعائرِ الحجّ بتنظيمِ مثلِ هذهِ الرحلاتِ لهم أثناءَ مرورِهم بالبلادِ)(۱).

الردُّ على هذا الافتراءِ:

وأمامَ هذهِ الأقوالِ والأفعالِ لا أجدُ بدًّا من عرضِ القضيةِ على ميزانِ الشريعةِ الإسلاميةِ، لكي توضعَ الأمورُ في نصابِها الحقيقيِّ بعيدًا عن الزيفِ والتضليلِ، فنحنُ ندورُ معَ الحديثِ حيثُ دارَ، وننصتُ للنصوصِ حيثُ نصَّت، ولا نبغِي بكتابِ ربِنا وسنةِ نبيِّنا بدلًا، وفيما يلي أشيرُ إلى الأدلةِ وأقوالِ العلماءِ حولَ هذهِ القضيةِ:

رواياتُ الحديثِ ودلالاتُها عندَ العلماءِ:

(لا تشدُّ الرحالُ إلا إلى ثلاثةِ مساجدَ المسجدِ الحرامِ ومسجدِ الرسولِ ومسجدِ الأقصَى)(٢).

(إنما تشدُّ الرحالُ إلى ثلاثةِ مساجَد...) الحديثَ (٣).

(إنما يسافرُ إلى ثلاثةِ مساجدَ...) الحديثَ (⁽⁾

٣ - مسند الإمام أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، حديث رقم
 ١١٤٢٧ وقال عنه شعيب الأرناؤوط: "حديث صحيح".



١ - النهضة السياحية، حسن رجب، ص ٦٧.

٢ - صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، رقم ١١٨٨، ص ٢٣٣.

(إنما الرحلةُ إلى ثلاثةِ مساجدً...) الحديثُ (١).

(لا تشدُّوا الرحالَ إلا إلى ثلاثةِ مساجدَ...) الحديثَ (٣).

ومن الرواياتِ التي تدلُّ بوضوحٍ على عدم جوازِ شدِّ الرحالِ إلى الأضرحةِ، ما جاءً في الحديثِ الطويلِ الذي أخرجَه الإمامُ مالكُ في الموطأِ في خروجِ أبي هريرةَ إلى الطورِ فقد جاءَ فيه: (فَخَرَجْتُ فَلَقِيتُ بَصْرَةَ بْنَ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيَّ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ الطُّورِ. قَالَ: لَوْ لَقِيتُكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيهُ لَمْ تَأْتِه. قُلْتُ لَهُ: وَلِمَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ الطُّورِ. قَالَ: لَوْ لَقِيتُكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيهُ لَمْ تَأْتِه. قُلْتُ لَهُ: وَلِمَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا تُعْمَلُ الْمُطِيُّ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمُسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِي وَمَسْجِدِي الْمَرَامِ وَمَسْجِدِي

هذه رواياتُ الحديثِ كما جاءَت في الصحيحِ من كتبِ السنةِ، وفيما يلِي أعرضُ أقوالَ العلماءِ وما استنبطُوه من أدلةٍ من هذهِ الرواياتِ، وأبينُ حكمَ شدِّ الرحالِ إلى القبورِ الشرعيةِ عندَ العلماءِ، ومن ثم أقومُ بردِّ الشهةِ التي تقولُ بجوازِ شدِّ الرحالِ إلى الأضرحةِ، وتدعُو إلى السياحةِ إلها:

أقوالُ العلماءِ في حكم شدِّ الرحال:

أولًا: حكمُ شدِّ الرحالِ لزيارةِ القبورِ الشرعيةِ:

211351135

۲۸

١ - صحيح مسلم، كتاب الحج، باب فضل المساجد الثلاثة، حديث رقم ١٣٩٧ ص ٥٨٤.

٢- صحيح ابن حبان، كتاب الصلاة، باب المساجد، رقم ١٦٣١ وقال عنه شعيب الأرناؤوط إسناده صحيح.

٣- صحيح مسلم، كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى الحج وغيره، حديث رقم ٨٢٧ ص ٥٦٥.

ع - موطأ الإمام مالك، كتاب الجمعة، باب ما جاء في الساعة التي في بوم الجمعة، حديث رقم ٢٤١، وسنن النسائي - واللفظ له - كتاب الجمعة، باب ذكر الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة رقم ٢٤٠٠ وقال عنه شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح. وقال عنه الألباني: صحيح، صحيح وضعيف سنن النسائي

زيارةُ القبورِ الشرعيةِ من الأمورِ المستحبةِ التي أقرَّتها الشريعةُ الإسلاميةُ، وللعلماءِ في حكمِ شدِّ الرحالِ من أجلِ زيارةِ القبورِ الشرعيةِ التي تذكرُ بالآخرةِ أقوالٌ، منهم مَن أجازَ ومنهم مَن منعَ.

يقولُ الإمامُ النوويُّ رحمَه اللهُ تعالَى:

(واختلفَ العلماءُ في شدِّ الرحالِ وإعمالِ المطيِّ إلى غيرِ المساجدِ الثلاثةِ، كالذهابِ الى قبورِ الصالحينَ، وإلى المواضعِ الفاضلةِ ونحوِ ذلك، فقالَ الشيخُ أبو محمدٍ الجوينيُّ من أصحابِنا: هو حرامٌ، وهو الذي أشارَ القاضي عياضٌ إلى اختيارِه، والصحيحُ عندَ أصحابِنا - وهو الذي اختارُه إمامُ الحرمينِ والمحققونَ - أنه لا يحرُمُ ولا يُكرهُ. قالوا: والمرادُ أن الفضيلةَ التامةَ إنما هي في شدِّ الرحالِ إلى هذهِ الثلاثةِ خاصةً) (۱).

وقالَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةً:

(فهذهِ الزيارةُ وهي زيارةُ القبورِ لتذكُّرِ الآخرةِ أو لتحييهم والدعاءِ لهم هي الذي جاءَت بها السنةُ، وقد اختلفَ أصحابُنا وغيرُهم هل يجوزُ السفرُ لزيارها على قولينِ: أحدُهما: لا يجوزُ، والمسافرةُ لزيارها معصيةٌ لا يجوزُ قصرُ الصلاةِ فها لأن هذا السفرَ بدعةٌ لم يكنْ في عصرِ السلفِ. والوجهُ الثاني: أنه يجوزُ السفرُ إلها، قالَه طائفةٌ من المتأخرينَ، وما علمتُه منقولًا عن أحدٍ من المتقدمينَ)(٢).

٢ - اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ابن تيمية. تحقيق محمد حامد الفقي ص ٣٢٨ باختصار ويراجع فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ج ٣ص ٦٥، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري. بدر الدين العيني ج ٧ ص ٢٥٣، والمغني لابن قدامة المقدسي كتاب الصلاة باب ما يباح الترخيص فيه من الامفار ج ٢ ص ١٠٠٠



١ - شرح النووي على صحيح مسلم، جـ ٩ ص ١٠٦ باختصار.

هـذا باختصارٍ شـديدٍ في حكم شـدِّ الرحالِ لزيارةِ القبورِ من أجلِ التذكرةِ والاتعاظِ والسلام على أهلها والدعاءِ لهم.

ثانيًا: حكمُ شدِّ الرحالِ للأضرحةِ:

أما حكمُ شدِّ الرحالِ للموالدِ والأضرحةِ بقصدِ التبركِ والدعاءِ عندَها والاستعانةِ بأصحابِها - كما يُرَى ويشاهَدُ في طولِ البلادِ وعرضِها - فهذا من المنكراتِ التي يجبُ إزالتُها والبعدُ عنها والأدلةُ على ذلك كثيرةٌ، ولأهميةِ الموضوعِ وانتشارِه على خارطةِ السياحةِ المعاصرةِ، أذكرُ بعضًا من هذه الأدلةِ:

أدلةُ حرمةِ شدِّ الرحالِ للموالدِ والأضرحةِ:

١- عمومُ لفظِ (لا تُشدُّ الرحالُ) برو اياتِه:

قالَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةً:

(وهذا النهيُ يعمُّ السفرَ إلى المساجدِ والمشاهدِ، وكلِّ مكانٍ يقصدُ السفرُ إلى عينِه للتقربِ والعبادةِ، بدليلِ أن بصرةَ بن أبي بصرةَ الغفاريَّ لما رأَى أبا هريرةَ راجعًا من الطورِ الذي كلمَ اللهُ عليه موسَى قالَ: لو رأيتُك قبلَ أن تأتيَه لم تأتِه؛ لأنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قالَ: (لا تشدُّ الرحالُ إلا إلى ثلاثةِ مساجدَ). فقد فهمَ الصحابيُّ الذي روَى الحديثَ أن الطورَ وأمثالَه من مقاماتِ الأنبياءِ مندرجةٌ في العمومِ، وأنه لا يجوزُ السفرُ إليها كما لا يجوزُ السفرُ إلى مسجدٍ غيرِ المساجدِ الثلاثةِ، فإذا كانَ السفرُ إلى بيتٍ من بيوتِ اللهِ غيرِ المساجدِ الثلاثةِ، فإذا كانَ السفرُ إلى بيتٍ من بيوتِ اللهِ غيرِ المساجدِ الثلاثةِ، فإذا كانَ السفرُ إلى بيتٍ من بيوتِ اللهِ غيرِ المساجدِ الثلاثةِ، فإذا كانَ السفرُ إلى بيتٍ من بيوتِ اللهِ غيرِ المساجدِ الثلاثةِ المسلمِ المساجدِ الثلاثةِ المسابِ المسابِ



في قصد المساجد من الفضل ما لا يُحصَى، فالسفرُ إلى بيوتِ الموتَى من عبادِه أولَى أن لا يجوزَ) (۱). يجوزَ) (۱).

قالَ صاحبُ كتابِ " تمامِ المنةِ بأحكامِ البدعةِ والسنةِ " بعدَ أن ساقَ هذا الحديثَ مستدلًّا به على عدم الجوازِ:

(ومِن هنا لا يجوزُ شرعًا أن يسافرَ الإنسانُ إلى دسوقَ – مثلًا – وفي نيتِه أن يتقربَ إلى اللهِ بزيارةِ ضريحِ "إبراهيمَ الدسوقيّ"، أو أن يسافرَ إلى القاهرةِ وفي نيتِه التقربُ إلى اللهِ بزيارةِ ضريحٍ من الأضرحةِ المنسوبةِ إلى الصالحينَ، أو أهلِ بيتِ رسولِ اللهِ. والذي يتوجهُ إلى مساجدِ الأضرحةِ لا يتوجهُ إلى اللهِ ولا يخلصُ له العبادة، بل يقصدُ الحصولَ على بركةِ الميتِ بالصلاةِ في مسجدِه، كما يرجو الاستغاثةَ بساكنِ الضريح، ولولا هذا الاعتقادُ ما تحملَ المشاقَ للذهابِ إلى مسجدِه، بينَما يوجدُ قريبًا منهم مسجدٌ خالٍ من الضريح)(٢).

قَالَ الشيخُ ولِيُّ اللهِ في كتابِه "حجةُ اللهِ البالغةُ "

(قولُه صلى الله عليه وسلم "لا تشدُّ الرحالُ إلا إلى ثلاثةِ مساجدَ: المسجدِ الحرامِ والمسجدِ الأقصى ومسجدِي هذا "أقولُ: كانَ أهلُ الجاهليةِ يقصدونَ مواضعَ معظمةً بزعمِهم - يزورونَها ويتبركونَ بها، وفيه من التحريفِ والفسادِ ما لا يَخفَى، فَسَدَّ النبيُّ صلى الله عليه وسلم الفسادَ لئلا يلتحقَ غيرُ الشعائرِ بالشعائرِ، ولئلا يصيرَ ذريعةً لعبادةِ غيرِ

تمام المنة بأحكام البدعة والسنة: علي الطهطاوي ص ١٥٤.



^{1 -} اقتضاء الصراط المستقيم ص ٣٢٨.

اللهِ، والحقُّ عندي أن القبرَ ومحلَّ عبادةِ وليٍّ من أولياءِ اللهِ والطورَ كلُّ ذلك سواءٌ في النهي)(۱).

٢- التحذيرُ من تتبع سَننِ السابقينَ واتخاذِ القبورِ مساجدَ:

ثبتَ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم التحذيرُ الشديدُ من تتبع سَننِ السابقينَ، واتخاذِ قبورِ الأنبياءِ والصالحينَ مساجدَ، ولم يكنْ من هديه عليه الصلاة والسلام تتبع أثارِ الأنبياءِ، ولا شدُّ الرحالِ إلها، وعلى سنةِ النبيّ صلى الله عليه وسلم ظلَّ أصحابُه رضي الله عنهم جميعًا، فقد ثبتَ عن الفاروقِ رضي الله عنه من الأدلةِ ما يكفِي لردِّ هذهِ الشهةِ، ومن هذه الأدلةِ ما يلي:

(عَنِ الْأَعْمَ شِ قَالَ: حَدَّثِنِي مَرْوَانُ بْنُ سُويْدٍ الْأَسَدِيُّ قَالَ: " خَرَجْتُ مَعَ أَمِيدِ الْلُوْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مَنْ مَكَّة إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا صَلَّى بِنَا الْغَدَاةَ، ثُمَّ رَأَى الْمُوْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مَنْ مَكَّة إِلَى الْمُدِينَةِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا صَلَّى بِنَا الْغَدَاةَ، ثُمَّ رَأَى النَّاسَ يَدْهَبُونَ مَدْهَبًا فَقَالَ: أَيْنَ يَدْهَبُ هَوُلَاءِ؟ قِيلَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَسْجِدٌ صَلَّى فِيهِ النَّاسَ يَدْهَبُونَ مَدْهَبًا فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُمْ يَأْتُونَ يُصَلُّونَ فِيهِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُمْ يَأْتُونَ يُصَلُّونَ فِيهِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُمْ يَأْتُونَ يُصَلُّونَ فِيهِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِمِثْلِ هَذَا، يَتَبِعُونَ آثَارَ أَنْبِيَائِهِمْ فَيَتَّخِذُونَهَا كَنَائِسَ وَبِيَعًا، مَنْ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فِي هَذِه الْمُسَاجِدِ فَلْيُصَلِّ، وَمَنْ لَا فَلْيَمْضِ، وَلَا يَتَعَمَّدُهَا.) (٢).

بعدَ كلِّ ذلكَ: أسَمِعَ عشاقُ سياحةِ الأضرحةِ إلى البيانِ الذي ألقاهُ فاروقُ الأمةِ رضى الله عنه؟

- فضائل الشام ودمشق للألباني جـ ١ ص ١٨ وقال عنه أثر صحيح



١ - عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الدين الحق العظيم آبادي، جـ٦ ص ١٣، ويراجع إرواء الغليل. للألباني ج ٤ ص ١٤٣.

نعم هذا ما قالَه عمرُ، أما عن فعلِه رضي الله عنه فيذكرُه نافعٌ مولى ابنِ عمرَ فيقولُ:

(أَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِقَطْعِ الشَّجَرَةِ الَّتِي بُويِعَ تَحْتَهَا النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَطَعَهَا لِأَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَذْهَبُونَ فَيُصَلُّونَ تَحْتَهَا، فَخَافَ عَلَيْهِمُ الْفِتْنَةَ)(١).

ولقد عدَّ الإمامُ الشوكانيُّ شدَّ الرحالِ إلى الأضرحةِ من المفاسدِ المترتبةِ على تشييدِ أبنيةِ القبورِ فقالَ:

(وكم قد سرى عن تشييدِ أبنيةِ القبورِ وتحسيها منِ مفاسدَ يَبكِي لها الإسلامُ، مها اعتقادُ الجهلةِ لها كاعتقادِ الكفارِ للأصنامِ، وعظُمَ ذلك فظنوا أنها قادرةٌ على جلبِ النفعِ ودفعِ الضررِ، فجعلُوها مقصدًا لطلبِ قضاءِ الحوائجِ، وملجاً لنجاحِ المطالبِ، وسألُوا منها ما يسألُه العبادُ من ربّهم، وشدُّوا إليها الرحالَ، وتمسَّحوا بها واستغاثُوا...) (٢)

وهذهِ الأدلةُ وأقوالُ العلماءِ في حكمِ شدِّ الرحالِ لزيارةِ الأضرحةِ تنسفُ حججَ الداعينَ إلى زيارتها، المستفيدينَ من بقائها وإقامتها، وتضعُها في العراءِ لا تقومُ على حجةٍ، ولا تقفُ على قدمٍ، وتفتقرُ إلى الدليلِ.

- نيل الأوطار . للإمام الشوكاني جـ ٤ ص ١٣١



١ - المصدر السابق نفسه وقال عنه أثر صحيح.

خطط عشاق سياحةِ الأضرحةِ ومقترحاتُهم:

هي خططٌ ومقترحاتٌ تُبكِي العيونَ وتُدمِي القلوبَ، وينبغِي أن توضعَ موضعَ النقدِ والردِّ، ومن هذهِ المقترحاتِ العديدةِ يقولُ صاحبُ كتابِ "الإمكاناتُ والقدراتُ السياحيةُ في مصرَ":

(ينبغي التركيزُ على المزاراتِ الإسلاميةِ لأهلِ البيتِ ولبعضِ الأولياءِ - السيدةُ زينبُ، السيدُ الحسينُ، السيدةُ نفيسةُ، أبو الحسنِ الشاذليُّ... الخ - والطلبُ على هذهِ المزاراتُ يتركزُ في مناطقِ المغربِ وتونسَ، ولابدَّ من تنظيمِ حملاتٍ إعلاميةٍ لهذا المنتجِ في تلكَ المنطقتينِ، والطلبُ المتوقعُ لهذهِ المزاراتِ من هاتينِ المنطقتينِ لا يقلُّ عن ٥٠ ألفَ سائحٍ، وذلكَ في حالةِ لو تمَّ تنظيمُ رحلاتٍ لهذهِ المزاراتِ للعائدينَ من أبناءِ تونسَ والمغربِ بعدَ أداءِ الحجّ والعمرةِ)(١).

ويقولُ آخرُ:

(إن الأضرحة ومقاماتِ الأنبياءِ والمساجدَ التاريخية والمزاراتِ هي المادةُ السياحيةُ الخامُ ذاتُ الطبيعةِ النابعةِ من معتقداتِ الشعوبِ الإسلاميةِ، والتي يتوجهُ لها ملايينُ المسلمينَ طوالَ السنةِ، ولا تنافسَ بينَها؛ حيثُ إن لكلٍّ منها مَقامًا خاصًًا لدى كلِّ المسلمينَ أو لكلِّ طائفةٍ منهم، والاستثمارُ فيها مردودُ المضمونِ)(٢).

٢ - مجلة السياحة الإسلامية، العدد ٢٠، مشروع أكاديمية السياحة الإسلامية، عبد الصاحب الشاكري.
 www.islamictourism.com



١ - الإمكانات والقدرات السياحية في مصر. عادل عبد العزيز ص ٧ وهذا الكتيب جزء من أعمال ندوة "السياحة في مصر من منظور إسلامي واقتصادي" والتي أقيمت في جامعة الأزهر بمركز صالح للاقتصاد الإسلامي سنة ٢٠٠٥ م.

ومن المقترحاتِ للنهوض بسياحةِ الأضرحةِ عندَ عشاقِها ما يلي:

١ – تدريسُ السيرةِ الذاتيةِ لصاحبِ الضريح.

٢ – تدريسُ بناءِ الأضرحةِ والمقاماتِ والمزاراتِ في العالمِ.

٣ – تدريسُ تاريخِ إنشاءِ وتطويرِ المدنِ الإسلاميةِ التي نمَت نتيجةً وجودِ الأضرحةِ والمقاماتِ.

٤ – تدريسُ مواعيدِ الزياراتِ وأوقاتِها وما يدورُ فها من شعائرَ...

أكتفِي هذا القدرِ من أقوالِ عشاقِ سياحةِ الأضرحةِ، والجلوسِ تحتَ القبابِ، فهي في مجملِها إما دعوةٌ إلى الزيارةِ، وإما دعوةٌ إلى الاهتمامِ هذهِ الأضرحةِ، لأنها تمثلُ في اعتقادِهم شريانَ الحياةِ للبلادِ والعبادِ...!!!

ولستُ أعجبُ من هذهِ الأقوالِ قدْرَ عجبِي من أعرقِ جامعاتِ العالمِ - جامعةِ الأزهرِ الشريفِ - التي تعرضُ هذهِ الأقوالَ في ندواتِها بدونِ نقدٍ لهذا الفكرِ، وبيانٍ لزيفِه ومخالفتِه لسنةِ النبيّ صلى الله عليه وسلم!!

ومهمًا كانَ الأمرُ فإن الإنفاقَ لتشييدِ هذهِ الأضرحةِ والإنفاقَ من أجلِ السياحةِ اللها مخالفٌ لهدي النبيّ صلى الله عليه وسلم، وهو يدورُ على أمرين أحلاهما مرٌّ ؛ فإما إسرافٌ وإما تبذيرٌ، وفي الأولِ أعلنَ الحقُّ فقالَ:

﴿ يابَنِيَ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِهٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسۡرِفِينَ ٣٦﴾ [سورة الأعراف:آية ٣١].



وفي الثاني بينَ الحقُّ الحرمةَ فقالَ:

﴿ إِنَّ ٱلْمُبَدِّرِينَ كَانُواْ إِخُـوَٰنَ ٱلشَّـيَٰطِينِ ۗ وَكَانَ ٱلشَّـيَطُٰنُ لِرَبِّهِ - كَفُـورًا ٢٧ ﴾ [سورة الإسراء: آية ٢٧].

وإذا كان هذا النهي فيما أحل الله فما بالك لو أسرف العبد وبذر في الأنفاق على المحرمات والبدع والمنكرات والتي من أخطرها الأضرحة، وأذكرُ لك على هذهِ السطورِ من خلالِ الواقعِ الذي نعيشُه ما يدللُ على أن الإنفاقَ على هذهِ السياحةِ سفهٌ وبذخٌ وإسرافٌ وتبذيرٌ:

فهذهِ قريةٌ من قرى مصرَ أعرفُها تمامَ المعرفةِ، في الوقتِ الذي يعيشُ فيه عددٌ من أبنائها فقراءَ، تتسولُ القريةُ من أجلِ جمعِ التبرعاتِ لإنشاءِ المعاهدِ والمساجدِ، من المنفقينَ من أبنائها ومن غيرِ أبنائها، بينَما ينفقُ أهلُ هذهِ القريةِ بما فيهم الفقراءُ – إلا مَن رحمَ اللهُ – ملايينَ الجنهاتِ في يومٍ واحدٍ يقامُ فيه "مولدٌ" في هذه القريةِ، ناهيكَ عما في هذا اليومِ من بدعٍ ومنكراتٍ!! وشدُّ الرحالِ في هذهِ القريةِ من أجلِ زيارةِ الأضرحةِ بنظامٍ واشتراكٍ شهريّ بينَ الروادِ، كلُّ على حسبِ أهواءِ شيخِه، فهم يشدونَ الرحالَ سنويًّا إلى الحسينِ والسيدةِ والبدويّ والشاذليّ... ويُحْمَلُ في الرحالِ ما لذَّ وطابَ من أنواعِ الأشربةِ والأطعمةِ، وتقلدُ الذبائحُ ليراقَ الدمُ على أعتابِ الأضرحةِ وتحملُ النذورُ والطبولُ ولا فرقَ بينَ حاملٍ ومحمولٍ، وإنا للهِ وإنا إليه راجعونَ.

وعما يشتهرُ به أصحابُ هذهِ الصولاتِ والجولاتِ والرحلاتِ التي يتمُّ فيها الكشفُ عن الجديدِ من الأضرحةِ - لا من القاراتِ - فحدثْ ولا حرجَ ، واللهُ على ما أقولُ شهيدٌ.



تقامُ ليالي الذكرِ (الرقصِ)، ففي هذه القريةِ عددٌ من الأضرحةِ، وبالطبعِ لكلِّ ضريحٍ عددٌ من الليالي التي تُحيا له في السنةِ، ويتنافسُ أربابُ الطرقِ في زيادةِ عددِ الأضرحةِ، فكلما ماتَ منهم ميتٌ رفعَت العلاماتُ وظهرَت بعدَ موتِه الكراماتُ والإشاراتُ التي تبينُ أن الميتَ يريدُ ضريحًا ليكونَ في قبرِه مستريحًا، وأعرفُ مَن كانَ يسبُّ الدينَ وبُنيَ له مقامٌ، وأعرفُ مَن كانَ يأكلُ أكلَ الحيواناتِ ولهوانِه على أهلِه ألقوهُ في الطرقاتِ فلما ماتَ بُنيَ له الضريحُ، وأعلنَ عن موعدِ الاحتفالِ بالقطبِ أو السلطانِ!!!

وبالتالي زادَ عددُ الأضرحةِ وزادَ عددُ الليالي، أضفْ إلى ذلك لياليَ شهرِ ربيعٍ الأولِ كُلُها رقصٌ لأنه شهرُ ميلادِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم، وليلةٌ أخرى للمسجدِ الكبيرِ، وغيرُها للمسجدِ الصغيرِ، وثالثةٌ لشفاءِ مريضٍ، وأخرى لموتِ وليٍّ، وكذا يلعبُ الشيطانُ بأوليائِه.

أما عن أربابِ هذهِ الرحلاتِ والمجالسِ فهم يشتهرونَ بالبعدِ عن الطاعاتِ، والمتخلفِ عن الصلواتِ، والاختلاطِ الماجنِ بينَ الرجالِ والنساءِ والأولادِ والبناتِ، وخذْ على ذلك بعضَ الأمثلةِ التي تدللُ على الحالِ ويعلمُه القاصِي والدانِي:

- ١ تقامُ في هذهِ القريةِ ليالِي الرقصِ من بعدِ العشاءِ إلى قبيلِ الفجرِ ثم ينصرفُ
 (الذاكرونَ والذاكراتُ) إلى بيوتِهم عندَما ينادِي المنادِي لصلاةِ الفجرِ!!!
- ٢ رأيت قومًا في طريقي إلى المسجد يُعِدُّونَ السياراتِ للسفرِ إلى "مولدِ أبي الحسنِ الشاذليّ" ويؤذنُ المؤذنُ للصلاةِ، وهم في لهوهم معرضونَ عن تلبيةِ النداءِ.



٣ اختلاط الرجال والنساء في الإقامة والسفر، في اليقظة والنوم على أوضاع لا يقبلُها إلا السفهاء، بحجة صاغها الشيطان إلى أوليائه: " أختُه في الله "، بل في المجانة والخلاعة والعربدة، إنها أمورٌ تضحك منها الثكلي ويرفضها العقلاء.

على الإثم والعدوانِ فهم يجتمعونَ على التدخينِ رجالًا ونساءً، وهذه الأمورُ وغيرُها من المنكراتِ تعدُّ تبذيرًا وإسرافًا، وبهذهِ الأخلاقِ تدمرُ الأمةُ وتنكسُ الرايةُ.

أما عن النصائح والمقترحاتِ بالعنايةِ بالأضرحةِ وتدريسِ موادِّها بَدءًا من صاحبِ الضريحِ ومرورًا بالمدينةِ التي بها الضريحُ ووصولًا إلى هندسةِ الأضرحةِ، فهذا صرفٌ للهممِ في البدعِ والضلالاتِ، وهذا هو المنتظرُ من عشاقِ الأضرحةِ، ولكن إذا كانَ هذا هو حالَ أصحابِ البدع والمنكراتِ في نشرِها!! فإن ثمةً سؤالًا أختمُ به هذهِ النقطةَ وهو:

أما آنَ لأهلِ الحقِّ، أما آنَ للدعاةِ إلى اللهِ تعالَى أن يُفيقوا من غفوتِهم، وأن يَهبُّوا من رقدتِهم وأن ينشُروا حقَّهم ويبينُوا للناسِ زيفَ هذا الاعتقادِ؟ إلى متَى الخوفُ على المالِ أو الحياةِ؟ وإن لم يقلُ أهلُ اللهِ وخاصتُه الحقَّ فمَن سيقولُه إذنْ؟!!

وإذا كانَت هذهِ الخططُ والمقترحاتُ للنهوضِ بهذهِ البدعِ والمنكراتِ التي تقومُ على أنقاضِ الدينِ، فمن لوازمِ محاربةِ هذهِ الموالدِ والأضرحةِ أن نبينَ ما اشتملَت عليه من بدعٍ ومنكراتٍ يندَى لها الجبينُ، ويحاربُها الدينُ، وفيما يلي أعرضُ بعضًا منها:



بدعُ الأضرحةِ ومنكراتُها في ميزانِ الإسلامِ:

مما عمّت به البلوَى وبُليَت به الأمةُ، وضُيِّعَت فيه الأوقاتُ، وأَفنيَت فيه الأعمارُ؛ الأضرحةُ وما تشتملُ عليه من بدعٍ ومنكراتٍ، وهذه المنكراتُ أكثرُ من أن تُجمَعَ في مبحثٍ أو فصلٍ أو بابٍ، ولكن حسبِي أن أُشيرَ في هذهِ الرسالةِ إلى بعضِ هذهِ المنكراتِ التي تشتملُ عليها سياحةُ الأضرحةِ، وأن أبينَ مخالفةَ هذهِ الأمورِ لهدي الرسولِ صلى الله عليه وسلم، وأبينَ خطرَ هذهِ المنكراتِ على العقيدةِ، ووقوفَها حائلًا في طريقِ الدعوةِ الإسلاميةِ، ومن هذه المنكراتِ والبدع ما يلي:

فسادُ النية:

عظيمٌ أمرُ هذا الدينِ، فقبلَ الشروعِ في السياحةِ والسفرِ يدقُّ جرسَ الخطرِ ؛ احترسْ هذا سفرُ معصيةٍ وهذهِ نيةٌ فاسدةٌ، ولقد قالَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم:

(إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِه فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِه فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِه وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِه وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى مُا هَاجَرَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِه وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى مُا هَاجَرَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِه وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى مُا هَاجَرَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِه وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِه وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ اللَّهُ وَرَسُولِه وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ اللَّهُ وَرَسُولِه وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَى اللَّهُ وَرَسُولِه وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ اللَّهُ وَرَسُولِه وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَا أَوْ الْمَرَأَةِ يَتَرَوَّجُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ

وكفيلٌ بهذا الإنذارِ أن يردَّ أصحابَ العقولِ عن خوضِ غمارِ هذهِ السياحةِ الممنوعةِ، غير أن هناك أصنافًا من الناسِ لا همَّ لهم إلا اللهوَ واللعبَ يشدونَ الرحالَ لألافِ الأميالِ من أجلِ زيارةِ ضريحٍ، وإحياءِ ذكرَى صاحبِ الضريحِ كما يزعمونَ، ومنهم صاحبُ البدعةِ العالمُ بحكمِها وهو مصرٌّ علها لمنافعَ يَجنها من وراءِ بدعتِه، ومنهم

١ - صحيح البخاري كتاب الأيمان والنذور باب النية في الأيمان رقم ٦٦٨٩ ص ١٢٧٧ وصحيح مسلم كتاب
 الإمارة باب قول النبي صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنية رقم ٣٥٣٠



الجاهلُ المخدوعُ الذي يظنُّ أنه يفعلُ الخيرَ كلَّه، والسؤالُ الذي يطرحُ نفسَه، تُرى لو عَقدْتَ النيةَ الفاسدةَ على مخالفةِ شرعِ اللهِ وسنةِ رسولِ اللهِ ثم أتتك المنيةُ في طريقِ سياحةِ المعصيةِ ماذا ستقولُ؟!

عن عائشة رضي الله عنها قالَت: (عَبِثَ رَسُولُ اللّهِ صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنَامِه، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللّهِ صَنَعْتَ شَيْئًا فِي مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ. فَقَالَ: الْعَجَبُ إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يَوُمُّونَ يَا رَسُولَ اللّهِ صَنَعْتَ شَيْئًا فِي مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ. فَقَالَ: الْعَجَبُ إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يَوُمُّونَ بِالْبَيْتِ بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خُسِفَ بِهِمْ. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللّهَ إِنَّ الطَّرِيقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسَ. قَالَ: نَعَمْ فِيهِمْ الْمُسْتَبْصِرُ وَالْمَجْبُورُ وَابْنُ السَّبِيلِ؛ يَهْلِكُونَ مَنْ اللّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ) (١).

(عَبِثَ رَسُول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّم فِي مَنَامه): هو بكسرِ الباءِ، قيلَ: معناهُ اضطربَ بجسمِه حرَّكَ أطرافَه كمن يأخذُ شيئًا أو يدفعُه، أما المستبصِرُ فهو المستبينُ لذلك القاصدُ له عمدًا، وأما المجبورُ فهو المكرةُ... وأما ابنُ السبيلِ فالمرادُ به سالكُ الطريقِ معهم وليسَ منهم (ويهلكونَ مهلكًا واحدًا) أي: يقعُ الهلاكُ في الدنيا على جميعِهم (ويصدرونَ) يومَ القيامةِ (مصادرَ شتَّى) أي يُبعثونَ مختلفينَ على قدرِ نياتِهم فيجازَونَ بحسبها، وفي هذا الحديثِ من الفقهِ التباعدُ من أهلِ الظلمِ والتحذيرُ من مجالستِهم ومجالسةِ البغاةِ ونحوِهم من المبطلين لئلا ينالَه ما يُعاقبونَ به، وفيه أن من كثَّر سوادَ قومٍ جرَى عليه حكمُهم في ظاهرِ عقوباتِ الدنيا)(٢).

شرح النووي على صحيح مسلم، جـ٩ ص ٢٦١ باختصار.



۱ - صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب الخسف بالجيش الذي يؤم البيت، حديث رقم ٢٨٨٤ ص ١ ١٢٤٨.

ثم يا صاحبَ البدعةِ والمخالفةِ هل تستطيعُ أن تهتفَ في بدايةِ سفرِك هذا قائلًا: اللهم إني أسألُك في سفرِي هذا البرَّ والتقوَى ومن العملِ ما ترضَى ؟!!

وإذا كانَت النيةُ الفاسدةُ تبطلُ العملَ الصالحَ فما بالله بنيةٍ فاسدةٍ وسياحةٍ فاسدةٍ وغايةٍ أفسدَ؟!!



الغلوُّ في الصالحينَ وطلبُ تفريج الكروبِ منهم:

من المنكراتِ التي انتقلَت للمسلمينَ من الهودِ والنصارَى: الغلوُّ في الصالحينَ من العلماءِ والأولياءِ، ولقد بيَّنَ الحقُّ تبارك وتعالى ما كانَ عليه الهودُ والنصارَى من المبالغةِ في رفع هؤلاءِ الصالحينَ إلى درجاتٍ تهدمُ العقيدةَ في قلوبِ أصحابِها فقالَ تعالى:

﴿ وَقَالَتِ ٱلْهُ وَدُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ أَنْكِ قَـوَلُهُم بِأَفُوٰهِهِم أَيْ يُوْفَكُونَ ٣٠ ٱتَّخَذُواْ أَخْبَارَهُم بِأَفُوٰهِهِم أَيْنَ يُوْفَكُونَ ٣٠ ٱتَّخَذُواْ أَخْبَارَهُم وَرُهُ بَنَهُم أَللّه أَنْ يُؤْفَكُونَ ٣٠ ٱتَّخَذُواْ أَخْبَارَهُم وَرُهُ بَنَهُم أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ إِلَٰهَا وَحِدًا لَّلَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَرُهُ بَنَهُم أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللّهِ وَٱلْمَسِيحَ آبْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ إِلَٰهَا وَحِدًا لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ مَلْ مُرْبَعَ وَمُا أُمِرُواْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ إِلَٰهَا وَحِدًا لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ مَا مُرْبَعُ مَا يُشْرِكُونَ ٣١ يُرِيدُونَ أَن يُطُفِواْ نُورَ ٱللّهِ بِأَفُوٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كُو مَا لَكُفِرُونَ ٣٢ ﴾ [سورة التوبة: آية ٣٠: ٣٢].

(فاتخاذُ أحبارِ الناسِ أربابًا يحللونَ ويحرمونَ، ويتصرفونَ في الكونِ، ويُنادَوْنَ في دفعِ ضرٍّ أو جلبِ نفعٍ من جاهليةِ الكتابيينَ، ثم سرى إلى غيرِهم من جاهليةِ العربِ، ولهم اليومَ بقايَا في مشارقِ الأرضِ ومغاربها ؛ تصديقًا لقولِ النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: (لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ وَلُنَا يَا رَسُولَ اللهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى قَالَ فَمَنْ) (١). حتى نرى غالبَ الناسِ اليومَ مُعرِضينَ عن اللهِ، وعن دينِه الذي ارتضاهُ، متوغلينَ في البدعِ، تائهينَ في أوديةِ الضلالِ، مُعَادينَ للكتابِ

١ - صحيح البخاري، كتاب الاعتصام، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: لتتبعن سنن من كان قبلكم، حديث
 رقم ٧٣٢٠ ص ١٣٩٦.



والسنة ومَن قامَ بهما، فأصبحَ الدينُ منهم في أنينٍ، والإسلامُ في بلاءٍ مبينٍ، وحسبُنا اللهُ ونعمَ الوكيلُ)(۱).

يقولُ الشيخُ محمد رشيد رضا عن هذا الغلوِّ وعن اعتقادِ الجهالِ أن المصالحَ بيدِ أصحابِ الأضرحةِ وعن إقبالِ الناسِ على ضريحِ البدويِّ يسألونَه قضاءَ الحاجاتِ:

(طلبُ الحوائجِ والمصالحِ من السيدِ - تغمدَه اللهُ تعالَى برحمتِه - ينادونَه بصريحِ القولِ: يا سيد اشف مريضي، يا أبا فراج فرج كربتي، يا شيخ العرب تصرف بعدوي، إلى غيرِ ذلك من المهماتِ التي تَعرِضُ للناسِ، ومنها ما لا ينبغِي ذكرُه، ومن عجيبِ أمرِ هؤلاءِ الجهلاءِ أنهم يستنهضونَ همةَ السيدِ ويتقربونَ إليه لقضاءِ مصالحِهم بالدراهم، فقد وُضِعَ بجانبِ القبرِ صندوقٌ كبيرٌ)(٢).

ولقد ذكرَ الشيخُ "محمد رشيد رضا" بعضَ القصصِ التي تتضمنُ تقديسَ أصحابِ المقاماتِ والغلوَّ في الصالحينَ، ثم قالَ معقِّبًا على هذهِ الأساطيرِ:

(فمثلُ هذهِ الأساطيرِ التي تَرويها الآباءُ للأبناءِ، ويقرُّهم علها شيوخُ العلمِ والإرشادِ هي التي قادَتهم بسلاسلِ التقليدِ إلى الاعتقادِ بأن السيدَ يفعلُ ما يشاءُ، ويحكمُ ما يريدُ، وتفضيلِه على الأنبياءِ، بل نقلَ عن اثنينِ من الجهلةِ كانا يتساءلانِ عن المفاضلةِ بينَ السيدِ والنبيّ صلى الله عليه وسلم فقالَ أحدُهما للآخرِ: اسكت يا واد دا السيد أفضل من... (سُبُحُنهُ وَتَعْلَىٰ عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا ٤٣) [سورة الإسراء: آية ٤٣]. وهذه الحكاياتُ

٢ - مجلة المنار جـ١ جزء ٦ ص ٩٣ عدد ٢٨ ذو القعدة ١٣١٥ هـ - ٩ أبريل ١٨٩٨ م ، منكرات الموالد
 الكاتب محمد رشيد رضا. ويراجع اقتضاء الصراط المستقيم، ص ٣٦٨ وما بعدها، وزاد المعاد في هدي
 خير العباد جـ١ ص ٥٢٦.



١ - مسائل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الجاهلية، لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ص ٢١.

سارَت بها الركبانُ، وعرَفَها أهلُ الشرقِ والغربِ، كلُّ هذا والعلماءُ ساكتونَ حذرًا من الوقوع في إنكارِ الكراماتِ...)(١).

١ - مجلة المنار جـ١ جزء ٥ ص ٧٩ عدد ٢١ ذو القعدة ١٣١٥ هـ - ٣٠ مارس ١٨٩٨ م ، منكرات الموالد
 الكاتب محمد رشيد رضا. ويراجع تقديس الأشخاص في الفكر الصوفي، محمد أحمد لوح.

القبورُوبناءُ القبابِ:

وأعنِي بها هذهِ القبابَ التي بُنيَت فوقَ القبورِ، وبالغَ القومُ في إبرازِها، وأنفَقوا ببذخٍ على تشييدِها، وفي ذلكَ من المخالفةِ لسنةِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ما لا يَخفَى على عاقلٍ، فلقد جاءَت أحاديثُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم تبينُ حرمةَ هذهِ الأمورِ، وما ينبغِي أن تكونَ عليه القبورُ، ومن هذه الأحاديثِ ما يلي:

(نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ وَالْ يُبْنَى عَلَيْهِ وَالْ يُبْنَى عَلَيْهِ وَالْ يُبْنَى عَلَيْهِ وَالْ يُبْنَى عَلَيْهِ وَاللّهُ عَلَيْهِ فَاللّهُ عَلَيْهُ وَاللّهُ عَلَيْهِ وَاللّهُ عَلَيْهِ وَاللّهُ عَلَيْهُ وَاللّهُ عَلَيْهِ وَاللّهُ عَلَيْهُ وَاللّهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ وَاللّهُ عَلَيْهِ وَاللّهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ وَاللّهُ عَلَيْهُ عَلَيْهِ وَاللّهُ عَلَا عَلَيْهِ وَاللّهُ عَلَا عَلَيْهِ وَاللّهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ وَاللّهُ عَلَيْهِ وَاللّهُ عَلَيْ

عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: (قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ أَنْ لَا تَدَعَ تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا صَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ أَنْ لَا تَدَعَ تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا صَلَيْهُ وَسَلَّمَ؟ أَنْ لَا تَدَعَ تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا صَلَيْهُ وَسَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

(لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْهَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَا مِهُ مَسَاجِدَ) يُحَدِّرُ مَا صَنَعُوا (٢٠). (وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ

كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَا يُهِمْ وَصَالِحِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ) (٤).

(إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ وَمَنْ يَتَّخِذُ الْقُبُورَ مَسَاجِد) (٥).

مسند الإمام أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، حديث رقم
 ٣٩٢٩ وقال عنه المحقق: إسناده حسن.



١ - صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه، حديث رقم ٩٧٠ ص ٣٩٠.

٢ - صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب الأمر بتسوية القبر، حديث رقم ٩٦٩ ص ٣٨٩.

٣ - صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب الصلاة في البيعة، حديث رقم ٤٣٤ ص ١٠٥.

ع - صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المسجد على القبور واتخاذ الصور فيها
 والنهي عن اتخاذ القبور مساجد، حديث رقم ٥٣٢ ص ٢١٦، ٥١٣.

هذا غيضٌ من فيضِ الأحاديثِ الصحيحةِ والصريحةِ التي تبينُ حرمةَ بناءِ القبابِ واتخاذِ المساجدِ على القبورِ، والأحاديثُ واضحةٌ لا تحتاجُ إلى تعليقٍ، وللعلماءِ في بناءِ المساجدِ على القبورِ أقوالٌ لا تخرجُ في مجملِها عن شرحٍ للأحاديثِ التي جاءَت في حرمةِ هذهِ الأمورِ، فالأمرُ واضحٌ جليٌّ لا ينكرُه إلا أعمَى القلبِ الذي يتخبطُه الشيطانُ ويتبعُ هواهُ.



الطوافُ حولَ الأضرحةِ وتقبيلُ الأعتابِ:

من المحرماتِ التي استهانَ بها كثيرٌ من الناسِ الطوافُ حولَ الأضرحةِ، والتمسخُ بأخشابِها، وتقبيلُ أعتابِها، وهذهِ الأمورُ في ظلِّ الفضائياتِ والإنترنتِ من الأمورِ التي تُرَى وتشاهَدُ، ولا تحتاجُ إلى بحثٍ من أجلِ إثباتِها، ولكنْ تدليلًا على ذلك أذكرُ اعترافًا لمَن عاشَ في هذا الوسطِ الذي يسيحُ سياحةَ الأضرحةِ والمقاماتِ يقولُ:

(ولقد كنتُ من كبارِ معظَّمِي القبورِ، فلا أكادُ أزورُ مدينةً بها أيُّ قبرٍ أو ضريحٍ لشيخٍ عظيمٍ إلا وأُهرعُ فورًا للطوافِ به، سواءٌ كنتُ أعرفُ كراماتِه أو لا أعرفُها.. أحيانًا أخترعُ لهم كراماتٍ.. أو أتصورُها.. أو أتخيلُها.. فإذا نجحَ ابني هذا العامَ .. كانَ ذلكَ للمبلغِ الكبيرِ الذي دفعتُه في صندوقِ النذورِ.. وإذا شُفيَت زوجَتي كانَ ذلكَ للسمنةِ التي كانَ عليها الخروفُ الذي ذبحتُه للشيخ العظيمِ فلانٍ وليّ اللهِ..!) (۱).

نعم هذا هو الواقعُ الأليمُ في بلادِ المسلمينَ، فهناك يطافُ بالضريحِ كما يطافُ بالبيتِ العتيقِ، نعم يطافُ بالمقامِ كما يطافُ بالبيتِ الحرامِ!!

نعم تقبَّلُ الأعتابُ وتحضَنُ الأخشابُ، وتنحني الأصلابُ، وتغادَرُ الأضرحةُ من قبلِ عشاقِها على الأعقابِ! ولا حولَ ولا قوةَ إلا باللهِ العليِّ العظيمِ.

وعن الطوافِ حولَ ضريحِ البدويِّ يقولُ الشيخُ " محمد رشيد رضا ":

(والطوافُ بقبرِ السيدِ – رحمَه اللهُ – كما يطافُ بالكعبةِ سواءٌ بسواءٍ، وتمثيلُ هيئةِ أيّ عبادةٍ مشروعةٍ منهيٌّ عنه كما هو معروفٌ) (٢).

٢ - مجلة المنار جـ١ جزء ٦ ص ٩٣ عدد ٢٨ ذو الحجة ١٣١٥ه - ٩ أبريل ١٨٩٨م، منكرات الموالد، محمد



١- اعترافات: كنت قبوريا "قصة هداية الكاتب الصحفي المصري عبد المنعم الجداوي" لسماحة الشيخ عبد الله
 بن حميد ص ٧.

ولقد عدَّ ابنُ حجرٍ الطوافَ بالقبورِ – في كتابِه (الزواجر) – من الكبائرِ، وأعلنَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ أن الطوافَ بغيرِ الكعبةِ من البدعِ المحرمةِ، ولا يعرفُ في القولِ بحرمةِ الطوافِ بالأضرحةِ من المسلمينَ مخالفٌ يُعتَدُّ برأيه (۱).

أما عن المخالفاتِ المترتبةِ على الطوافِ حولَ الأضرحةِ:

(الكفرُ بتشريعِ ما لم يشرعْه اللهُ، والشركُ بصرفِ عبادةٍ لغيرِ اللهِ لا تجوزُ إلا للهِ، والمعاندةُ لأمرِ اللهِ وأمرِ رسولِ اللهِ في تعظيمِ ما أمرَ اللهُ بإزالتِه ومحوِه من القبورِ والمشاهدِ)(٢).

أما عن التمسح بها وتقبيلِها والتمرغِ على ترابِها فيقولُ صاحبُ كتابِ " معارجُ القبولِ " مبينًا طرقَ الاستشفاءِ بتربةِ القبورِ:

(واستعمالُهم لها على أنواعٍ؛ فمنهم مَن يأخذُها ويمسحُ بها جلدَه، ومنهم مَن يتمرغُ على القبرِ تمرغَ الدابةِ، ومنهم مَن يغتسلُ بها معَ الماءِ، ومنهم من يشربُها، وغيرُ ذلك، وهذا كلُّه ناشئٌ عن اعتقادِهم في صاحبِ ذلك القبرِ أنه ينفعُ ويضرُّ)(٣).

وبذلك يُعلمُ أن السائحينَ إلى الأضرحةِ وحولَ الأضرحةِ أصنافٌ، منهم الواقفُ ومنهم المتمرغُ في الترابِ ومنهم مقبلُ الأعتابِ ومنهم المتمرغُ بالأحجارِ

٣ - معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، للشيخ حافظ بن أحمد الحكمي، جـ ١ ص ٣٧٣،





١ - يراجع في ذلك الزواجر عن اقتراف الكبائر ج١ ص ٣٨٤ ومجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ج٢٦ ص
 ١٢١ والتبرك أنواعه وأحكامه ص ٣٩٧ ، وحكم الطواف على القبور للشيخ عبد الرحمن عبد الخالق وهي رسالة في الرد على " علي جمعة " مفتي الديار المصرية، والتحذير من فتنة القبور، عبد العزيز بن باز، ص٠٨.

٢ - حكم الطواف على القبور ص ١٠، ويراجع الإبداع في مضار الابتداع على محفوظ ص ١٩١.

والأخشاب... وهذه أمورٌ حرمَها اللهُ سبحانه وتعالى ولا يرضَاها لأولِي الألبابِ، فقد رفعَهم بالعقولِ عن الدوابِ، وأنزلَ في شرعِه الحقَّ والصوابَ، ولا يخالفُ ما أمرَ اللهُ به إلا جاهلٌ أو أفاكٌ كذابٌ.

ولله درُّ الإمامِ الصنعانيِّ حيثُ قالَ في رسالتِه " تطهيرِ الاعتقادِ ":
أعادُوا بها معنى سواعًا ومثلهُ... يغوثُ وودٌّ بئس ذلك مـــن ودِّ
وقد هتفُوا عندَ الشدائدِ باسمِها... كما يهتفُ المضطرُّ بالصمدِ الفردِ
وكم نحرُوا من سوحِها من نحيرةٍ... أهلَّت لغيرِ اللهِ جهرًا على عمـــدِ
وكم طائفٍ حولَ القبورِ مقبلًا... ويستلمُ الأركانَ منهنَّ باليـــدِ



العكوفُ عندَ الأضرحةِ والذبحُ لها:

من البدع والمنكراتِ المتعلقةِ بالأضرحةِ العكوفُ عندَ هذهِ القبور، وعن هذهِ المنكراتِ يقولُ شيخُ الإسلام ابنُ تيميةَ رحمَه اللهُ:

(ومن المحرَّماتِ العكوفُ عندَ القبر والمجاورةُ عندَه وسدانتُه وتعليقُ الستور عليه كأنه بيتُ الله الكعبةُ، فإنا قد بيَّنا أن نفسَ بناءِ المسجدِ عليه منهيٌّ عنه باتفاق الأمة محرمٌ بدلالة السنة، فكيف إذا ضُمَّ إلى ذلك المجاورةُ في ذلك المسجد والعكوفُ فيه كأنه المسجدُ الحرامُ، بل عندَ بعضِهم العكوفُ فيه أحبُّ إليه من العكوفِ في المسجدِ الحرام، إذ " من الناس مَن يتخذُ من دونِ اللهِ أندادًا يحبونَهم كحبّ اللهِ والذين آمنوا أَشدُّ حبًّا للهِ ". بل حرمةُ ذلك المسجدِ المبنيّ على القبرِ الذي حرَّمَه اللهُ ورسولُه أعظمُ عندَ القبوريينَ من حرمة بيوتِ اللهِ التي أذنَ اللهُ أن تُرفَعَ وبذكرَ فها اسمُه وقد أُسِّسَت على تقوَى من اللهِ ورضوانِ)^(۱).

وكذلك من المنكراتِ التي عمَّ بها البلاءُ الذبحُ عندَ القبورِ تقربًا للمقبورينَ، كما يفعلُه عشاقُ الأضرحةِ في زمانِنا، ولقد أمرَ اللهُ نبيَّه أن يتبرأ من هذهِ الأفعالِ فقالَ تعالَى:

﴿ قُلُ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعُلَمِينَ ١٦٢ لَا شَرِيكَ لَهُوبِذُلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَاْ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ١٦٣ ﴾[سورة الأنعام: آية ١٦٢، ١٦٣].

وتحتَ هذهِ الآيةِ يقولُ الشيخُ "محمدُ بنُ عبدِ الوهابِ":

(أمرَه اللهُ تعالى أن يخبرَ المشركينَ الذين يعبدونَ غيرَ اللهِ، وبذبحونَ له، أي: أنه أخلصَ للهِ صلاتَه وذبيحتَه؛ لأن المشركينَ يعبدونَ الأصنامَ وبذبحونَ لها، فأمرَه اللهُ تعالَى

- اقتصاء الصراط المستقيم، شيخ الإسلام ابن تيمية، ص ٣٨٢.

بمخالفيّهم، والانحرافِ عما هم فيه، والانقيادِ بالقصدِ والنيةِ والعزمِ على الإخلاصِ للهِ تعالى، فمَن تقربَ لغيرِ اللهِ تعالى ليدفعَ عنه ضيرًا، أو يجلبَ له خيرًا، تعظيمًا له، من الكفرِ الاعتقاديّ والشركِ الذي كانَ عليه الأولونَ)(۱).

ولقد بيَّنَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم حرمةَ الذبحِ عندَ القبورِ فقالَ: (لاَ عَقْرَ في الإِسْلاَمِ، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: كَانُوا يَعْقِرُونَ عِنْدَ الْقَبْرِ بَقَرَةً أَوْ شَاةً) (٢).

فالذبحُ عندَ القبرِ مذمومٌ لذاتِه إذا كانَ الذابحُ يذبحُ للهِ، أما إذا كانَ يذبحُ للهِ، أما إذا كانَ يذبحُ لصاحبِ القبرِ قاصد متعمدا فهذا شرك بالله –عز وجل- وأما إن كان جاهلا فهو حرامٌ وفسقٌ قالَ تعالَى:

﴿ وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ آسُمُ آللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لِفِسْ قُّ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآ رِهِمْ لِيُجُدِلُوكُمُ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ١٢١ ﴾ [سورة الأنعام: آية ١٢١].

﴿ قُل لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِم يَطُعَمُهُ إِلَّا أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسَفُوحًا أَوْ لَحُمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِ عَفَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ١٤٥﴾ [سورة الأنعام: آية ١٢١].

وهذه الأمورُ التي تفعلُ على القبورِ تجعلُك تهتفُ بدونِ ترددٍ: خابَ العاكفُ عندَ القبورِ والذابحُ لها والسائحُ من أجلِها (٢).

٣ - يراجع في هذا أحكام الجنائز للألباني ص ٢٠٣، والزواجر لابن حجر جـ١ ص ١٧١، واقتضاء الصراط
 المستقيم لابن تيمية ص ٣٨١، ومسائل الجاهلية لابن عبد الوهاب ص ٨٧.



١ - مسائل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الجاهلية ص ٨٦.

٢ - سنن أبي داود، كتاب الجنائز، باب كراهية الذبح عند القبر، حديث رقم ٣٢٢٢ ص ٤٥٠ وقال عنه
 الألباني: حديث صحيح، صحيح سنن أبي داود، حديث رقم ٣٢٢٢.



الصلاةُ إلى الأضرحةِ والإسراجُ عليها:

من البدع والمنكراتِ المتعلقةِ بسياحةِ الأضرحةِ اتخاذُ القبورِ مساجدَ والصلاةُ إلى هذهِ القبورِ، ولقد فارقَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم الدنيا وهو يحذرُ أمتَه من الانتكاسِ في الدينِ والعودةِ إلى فعلِ أهلِ الكتابينِ، من اتخاذِ القبورِ مساجدَ، وبيَّنَ أن هذا الفعلَ سببٌ في لعنِ فاعلِه من قبلِ اللهِ عزَّ وجلَّ ورسولِه صلى الله عليه وسلم (۱)، ولقد حذرَ النبيُّ عليه الصلاة والسلام من الصلاةِ إلى القبورِ في أحاديثَ عدةٍ منها:

قالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم:

(لا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا)(١).

(ولا تصلُّوا إليها) أي مستقبلينَ القبورَ لما فيه من التعظيمِ البالغ (٢).

(لَا تُصَلُّوا إِلَى قَبْرٍ، وَلَا تُصَلُّوا عَلَى قَبْرٍ) (عَلَى قَبْرٍ) (عَلَى قَبْرٍ)

أما عن الإسراجِ على القبورِ وما فيه من تبذيرٍ، فهذا مما عمَّت به البلوَى ولا حولَ ولا قوةَ إلا باللهِ العليّ العظيمِ.

يقولُ الشيخُ "محمد بن عبد الوهاب":(اتخاذُ السُّرُجِ على القبورِ، دليلُ حرمةِ ذلكَ ما وردَ عن رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم: (لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكَ ما وردَ عن رسولِ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُتَاتِدِينَ عَلَيْهَا الْمُسَاجِدَ)

٤ - أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، رقم ١١٨٨٣، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم



١ - سبقت جملة من الأحاديث الدالة على ذلك تحت عنوان القبور وبناء القباب .

٢ - صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه، حديث رقم ٩٧٢ ص
 ٣٩٠. ٣٩٠.

٣ - عون المعبود شرح سنن أبي داود، جـ٧ ص ٢١٥ رقم ٢٨١٠.

وَالسُّرُجَ) (۱). ولِيتَك رأيتَ ما يُوقَدُ في تربِ أئمةِ أهلِ البيتِ ونحوِها من الشموعِ، ولاسيَّما في ليالِي رمضانَ والليالِي المباركةِ، ﴿ أُوْلَِئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِأَيْتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ - فَحَبِطَتُ أَعْمَلُهُمُ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيمُةِ وَزُنْا ١٠٥﴾ [سورة الكهف: آية ١٠٤]) (٢).

تعجبَ ابنُ عبدِ الوهابِ رحمَه اللهُ من إيقادِ الشموعِ على القبورِ، فما بالُك بما تراهُ – في ظلِّ التقدمِ – من أنوارٍ تخطفُ الأبصارَ، وتحولُ الليلَ إلى نهارٍ فوقَ القبورِ وحولَ الأضرحةِ والقبابِ، في الوقتِ الذي تئنُّ فيه مدنٌ كاملةٌ من ظلامٍ دامسٍ..!!

وقد عللَ العلماءُ حرمتَ الإسراجِ على القبرِ بأمورٍ عدةٍ منها: أن هذا أمرٌ مبتدعٌ في دين اللهِ عزَّ وجلَّ، وفيه إضاعةٌ للمالِ، وفيه تشبهٌ بالمجوس^(٣).

قالَ ابنُ حجرٍ بعدَ أن عدَّ السرجَ على القبرِ من الكبائرِ:

(وتجبُ إزالةُ كلِّ قنديلٍ أو سراجٍ على قبرٍ، ولا يصحُّ وقفُه ونذرُه) (٤).

٤ - الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر، جـ ١ ص٣٨٧.



١ – أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجنائز، باب في زيارة النساء القبور، حديث رقم ٣٢٣٦ ص ١٥٨، ومع أن هذا الحديث عمدة في حرمة اتخاذ السرج على القبور إلا أن الأمانة العلمية تستدعي بيان درجة هذا الحديث، فقد قال عنه شعيب الأرناؤوط: حسن لغيره، دون ذكر السرج، وهذا إسناد ضعيف، وضعفه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة رقم ٢٥٥.

٢ - مسائل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الجاهلية، ص ١٢٣.

٣ - يراجع الزواجر لابن حجر جـ١ ص ١٣٤، وأحكام الجنائز للألباني، ص ٢٣٢.

تعبُّدُهم بالمُكاءِ والتصديةِ:

قالَ تعالَى واصفًا حالَ الجاهليةِ وما كانَت عليه من ضلالٍ:

﴿ وَمَا كَانَ صَلَا تُهُمُ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَاّءُ وَتَصْدِيَةٌ فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكُفُرُونَ ٣٥ ﴾ [سورة الأنفال: آية ٣٥].

ونقلَ ابنُ كثيرٍ رحمَه اللهُ تحتَ هذهِ الآيةِ قولَ حبرِ الأمةِ فقالَ:

(كانَت قريشٌ تطوفُ بالكعبةِ عراةً تصفرُ وتصفقُ. والمكاءُ: الصفيرُ، وإنما شبَّهُوا بصفيرِ الطيرِ وتصديةِ التصفيقِ)(١).

وبينَ الشيخُ محمد رشيد رضا أن من منكراتِ الموالدِ إحياءَ ما أماتَه دينُ الإسلامِ من المُكاءِ والتصديةِ الذي كانَ في عهدِ الجاهليةِ (٢).

يقولُ محمد بنُ عبد الوهاب رحمَه الله عن هذهِ الأفعالِ:

(إن مثلَ هذهِ الأفعالِ لا تكونُ عبادةً، بل من شعائرِ الجاهليةِ، فما يفعلُه اليومَ بعضُ جهلةِ المسلمينَ في المساجدِ من المكاءِ والتصديةِ يزعمونَ أنهم يذكرونَ الله، فهو من قبيل فعل الجاهليةِ، وما أحسنَ ما يقولُ القائلُ فيهم:

أقالَ اللهُ صِفِّقْ لي وغَنِّ... وقلْ كفرًا وسمِّ الكفرَ ذكرًا؟)^(٣)

مسائل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الجاهلية ص ١٠٨.



١ - تفسير القرآن العظيم، لابن كثير ج ٤ ص ٥٢.

۲ – يراجع مجلة المنار جـ۱ جزء ٥ ص ٧٩ عدد ٢١ نو القعدة ١٣١٥ هـ - ٣٠ مارس ١٨٩٨م ، منكرات الموالد، محمد رشيد رضا.

وحالةُ المكاءِ والتصديةِ في الأمةِ معلومةٌ لا تخفَى، وذلك بسببِ تفننِ المضللينَ في زيارةِ الأضرحةِ وجهادِهم من أجلِ إحياءِ ليالي الموالدِ في كلِّ البقاعِ.



يقولُ صاحبُ كتابِ " التعلقُ بالقبورِ " عن انتشارِ الأضرحةِ والقبورِ:

(فانتشرَت الأضرحةُ وتكاثرَت القبورُ، ففي المدينةِ الواحدةِ من بعضِ بلدانِ المسلمينَ أكثرُ من شلاثِمائةِ ضريحٍ، وفي الدولةِ الواحدةِ أكثرُ من ستةِ آلافٍ، وفي مشهدٍ واحدٍ ترى ما يُسمَّى مشهدَ السبعةِ والسبعينَ وليًّا)(۱).

وعلى قدْرِ هذهِ المخالفاتِ تقعُ الأمةُ في البعدِ عن الدينِ، وتخالفُ هديَ خيرِ المرسلينَ، وتهونُ في أعينِ الأصدقاءِ فضلًا عن الأعداءِ.

لعلَّ من المناسبِ أن أختمَ الحديثَ عن المنكراتِ المترتبةِ على سياحةِ الأضرحةِ على المناسبِ أن أختمَ اللهُ عيثُ يقولُ واصفًا سلبياتِ سياحةِ القبورِ:

(فلو رأيتَ غلاةَ المتخذينَ لها عيدًا وقد نزلُوا عن الأكوارِ (۱) والدواتِ إذا رأوها من مكانٍ بعيدٍ فوضعُوا لها الجباة وقبَّلُوا الأرضَ وكشفُوا الرءوسَ وارتفعَت أصواتُهم بالضجيجِ وتباكُوْا حتى تسمعَ لهم النشيجَ، ورأَوْا أنهم قد أربَوْا في الربحِ على الحجيجِ ، فاستغاثُوا بمَن لا يُبدِي ولا يُعيدُ، ونادَوْا ولكنْ من مكانٍ بعيدٍ، حتى إذا دنَوْا منها صلَّوْا عندَ القبرِ ركعتينِ ورأَوْا أنهم قد أحرَزُوا من الأجرِ ولا أجرَ مَن صلَّى إلى القبلتينِ، فتراهم حول القبرِ ركعًا سجدًا يبتغونَ فضلًا من الميتِ ورضوانًا، وقد ملنُوا أكفَّهم خيبةً وخسرانًا، فلغيرِ اللهِ بل للشيطانِ ما يراقُ هناكَ من العبراتِ ويرتفعُ من الأصواتِ، ويطلبُ من الميتِ من الحاجاتِ ويسألُ من تفريجِ الكرباتِ وإغناءِ ذوي الفاقاتِ ومعافاةِ أولِي من العاهاتِ والبلياتِ، ثم انثنوا بعدَ ذلك حولَ القبرِ طائفينَ تشبهًا له بالبيتِ الحرامِ الذي

١ - التعلق بالقبور أمر في دين الله محظور. صالح بن عبد الله بن حميد ص ٧
 ٢ - الأكوار: جمع كور وهو رحل الناقة. لسان العرب ج ٥ ص ١٥٤




جعلَه اللهُ مباركًا وهدًى للعالمينَ، ثم أخذُوا في التقبيلِ والاستلام، أرأيتَ الحجرَ الأسودَ وما يفعلُ به وفدُ البيتِ الحرام ثم عفَّرُوا لديهِ تلكَ الجباهَ والخدودَ التي يعلمُ اللهُ أنها لم تُعفَّرُ كذلكَ بينَ يديهِ في السجودِ، ثم كمَّلوا مناسكَ حجّ القبر بالتقصير هناكَ والحلاق، واستمتَعوا بخلاقِهم من ذلك الوثن إذ لم يكنْ لهم عندَ الله من خَلاق، وقربُوا لذلك الوثن القرابينَ وكانَت صلاتُهم ونسكُهم وقربائهم لغير اللهِ ربّ العالمينَ، فلو رأيتَهم يهيُّ بعضُهم بعضًا وبقولُ: أجزلَ اللهُ لنا ولكم أجرًا وافرًا وحظًّا، فإذا رجَعوا سألَهم غلاةُ المتخلفينَ أن يبيعَ أحدُهم ثوابَ حجةِ القبرِ بحجّ المتخلفِ إلى البيتِ الحرامِ فيقولُ: لا ولو بحجِّك كلَّ عام)^(۱)

هذا الذي أشارَ إليه ابنُ القيم رحمَه <mark>اللهُ</mark> جزءٌ يسيرٌ مما تقومُ عليه سياحةُ الأضرحةِ، فلقد زادت المنكراتُ بحجمِ تقدم وسائلِ النقلِ والمواصلاتِ، وظهورِ وسائلِ الإعلام والفضائياتِ، فهذا وغيرُه أسهمَ في نشر هذهِ السياحةِ، فبعدَ أن كانَ لا يوصلُ إلى هذهِ الأماكن إلا بجهدِ جهيدِ وعمل على طريق الشيطان شديدٍ، أصبحَت السياحةُ إلى هذهِ الأماكن في متناولِ كلّ عاطلِ وقعيدٍ، ولكنها منكراتٌ والى زوالِ إن شاءَ اللهُ تعالى، قالَ تعالَى:

﴿ كَذَٰلِكَ يَضُرِبُ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ وَٱلْبَطِلَّ فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآا ۗ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمُكُثُ فِي ٱلْأَرْضَ كَذَٰلِكَ يَضُرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ ١٧ ﴾ [سورة الرعد: آية ١٧].

إغاثة اللهفان لابن القيم ص ١٩٤





AIXXID AIXXID

فهرست المراجع

القرآن الكريم.

(أ)

- 1- الإبداع في مضار الابتداع.على محفوظ دار الاعتصام دار النشر للطباعة م١٩٧٨.
- ٧- الآثار الإيجابية والسلبية للسياحة في ضوء الشريعة الإسلامية، د. عبد التواب سيد محمد، وهذا الكتاب جزء من أعمال ندوة " السياحة في مصر من منظور إسلامي واقتصادي والتي أقيمت في جامعة الأزهر بمركز صالح للاقتصاد الإسلامي سنة ٢٠٠٥ م.
 - ٣- أحكام الجنائز، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعة.
 - ٤- إحياء علوم الدين، الإمام أبو حامد الغزالي، دار الشعب، بدون.
- مترافات: كنت قبوريا "قصة هداية الكاتب الصحفي المصري عبد المنعم الجداوي"
 لسماحة الشيخ عبد الله بن حميد .
- آ إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزبة، دار التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
- √- اقتضاء الصراط المستقيم، شيخ الإسلام ابن تيمية. تحقيق محمد حامد الفقي،
 دار الكتب العلمية، بيروت، بدون.
- ◄ الإمكانات والقدرات السياحية في مصر، عادل عبد العزيز، وهذا الكتيب جزء من أعمال ندوة " السياحة في مصر من منظور إسلامي واقتصادي والتي أقيمت في جامعة الأزهر بمركز صالح للاقتصاد الإسلامي سنة ٢٠٠٥ م.

(ب)

9- البداية والنهاية، ابن كثير، تحقيق مكتب تحقيق القراث، مؤسسة التاريخ الإسلامي، بدون.



• ١- بدع وأخطاء في مجتمعاتنا، فرحان عبيد الشمري وما بعدها، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٧م.

(ت)

- 11- التبرك أنواعه وأحكامه، د ناصر بن عبد الرحمن الجديع، مكتبة الرشد، الرباض.
- 1 ٢ تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد، الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعة.
 - 17 التحذير من فتنة القبور، عبد العزبز بن باز.
 - ١٤ التعلق بالقبور أمر في دين الله محظور، صالح بن عبد الله بن حميد.
 - ١٥- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، دار إحياء الكتب العربية.
- 17- تقديس الأشخاص في الفكر الصوفي عرض وتحليل على ضوء الكتاب والسنة، محمد أحمد لوح، دار ابن عفان، القاهرة.
- ۱۷ تمام المنة بأحكام البدعة والسنة، على أحمد عبد العال الطهطاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون.

(ح)

1 \ - حكم الطواف على القبور للشيخ عبد الرحمن عبد الخالق، وهي رسالة في الرد على "على جمعة"

(ر)

- 9 الرد على الرفاعي والبوطي في كذبهما على أهل السنة ودعوتهما إلى البدع والضلال عبد المحسن بن حمد العباد البدر، بدون.
- ٢- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، للعلامة الألوسي البغدادي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥ه/ ١٩٨٥م.



(ز)

- ٢١ زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية، تحقيق شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة التاسعة والعشرون، ١٤١٦ه/ ١٩٩٦م.
 - ٢٢ الزواجر عن اقتراف الكبائر، ابن حجر الهيثمي، دار الكتب العلمية.
 (س)
- 77 سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ/ ١٩٩٥م.
- ٢٢ سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرباض، الطبعة الأولى، ١٤١٢ه/ ١٩٩٢م.
- ٢٥ سنن ابن ماجه للحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م.
- 77- سنن أبى داود، للإمام الحافظ أبى داود سليمان ابن الأشعث السجستاني الأزدي، تحقيق الحافظ أبي طاهر زبير على زئي، دار السلام، الرباض، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.
- ۲۷− سنن الترمذي " المسمى بجامع الترمذي " للإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الترمذي، إشراف ومراجعة الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، دار السلام، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
- ۲۸ السياحة في ضوء الإسلام وأثرها في الدعوة إلى الله تعالى، رسالة دكتوراه، حشمت أبو المجد، جامعة الأزهر، كلية الدعوة الإسلامية، القاهرة.

(ص)

٢٩ الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان بن حبان
 حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

• ٣- صحيح البخاري، الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، اعتنى به أبو صهيب الكرمي، دار الأفكار الدولية الرباض ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.



- ٣١ صحيح سنن ابن ماجه، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
- ٣٢ صحيح سنن أبي داود، محمد ناصر الألباني، المكتب الإسلامي الطبعة الأولى ١٤٠٨ م. ١٤٠٨ م.
- ٣٣ صحيح سنن الترمذي، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠١م.
- ٣٤ صحيح مسلم، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري دار السلام الرباض الطبعة الثانية ١٤٢١ه/ ٢٠٠٠م.
 - ٣٥ صحيح مسلم بشرح النووي، للإمام النووي دار الربان للتراث
- ٣٦ صحيح وصايا الرسول صلى الله عليه وسلم، سعد يوسف أبو عزيز، المكتبة التوفيقية، بدون.

(ع)

- ٣٧ عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني دار الفكر بدون.
- ۳۸ عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٠ه/ ١٩٩٠م.

٣٩ - فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، دار الريان.

• ٤- فضائل الشام ودمشق للألباني، محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الرابعة، معمد المدين الألباني، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ.

(م)

٤١ - مجلة السياحة الإسلامية، العدد ٢٥، مشروع أكاديمية السياحة الإسلامية، عبد الصاحب الشاكري، com، islamictourism، www.



- 2۲ مجلة المنار، عدد ۲۱ من ذي القعدة ١٣١٥ هـ ٣٠ من مارس ١٨٩٨م، "منكرات الموالد"، محمد رشيد رضا.
- ٤٣ مجلة المنار عدد ذي القعدة ١٣١٥ هـ ٣٠ مارس ١٨٩٨ م، (الموالد والمعارض)، محمد رشيد رضا.
- 25 مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلى، دار الكتب العلمية، ١٤١٢ه/ ١٩٩١م.
- وع- مسائل الجاهلية التي خالف فها رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الجاهلية، الشيخ محمد بن عبد الوهاب، تعليق السيد محمود شكري الألوسي، المطبعة السيدة، القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٣٩٨ه.
- ٢٤ مسند أبي يعلى، أحمد بن علي أبو يعلى الموصلي، مسند سعيد بن زيد، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- ٤٧ مسند الإمام أحمد بن حنبل، إشراف د. سمير طه المجدوب، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١٣ه/ ١٩٩٣م.
- عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق محمد ناصر الدين الله الخطيب التبريزي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- 9 ٤ مصنف ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد الرباض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩.
- ٥- معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، للشيخ حافظ بن أحمد الحكمي.
 - ٥١ المغني، لابن قدامة المقدسي، دار الغد.
- ٥٢ الموطأ، للإمام مالك، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، الطبعة الرابعة. (ن)



٥٣ - النهضة السياحة للمهندس حسن رجب، دار النهضة القومية للطباعة والنشر، بدون.

٤ ٥- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، للإمام محمد بن علي الشوكاني دار الحديث.

تم بحمد الله الجزء الثاني من السلسلة



المحتويات	المحتويات
مقدمةً	٦
بيانُ معنى سياحة الأضرحة في الميزانِ:	Λ
تعريفُ السياحةِ في ضَوءِ النصوصِ الشرعيةِ:	٩
مفهومُ الأضرحة:	٩
سياحةُ الأضرحة في الميزانِ:	٩
الموالد في ميزان الشرع:	
المقصود بالموالد:	
أَوَّلُ مَن أَحدَثَ الموالدَ:	
الإسلامُ ينسفُ أعيادَ الجاهلية القديمة والحديثة:	
شهاتُ عشاقِ الموالدِ والأضرحةِ ومخالفةُ الن <mark>صوصِ الش</mark> رعية:	
الشهةُ الأولَى: سياحةُ الأضرحةِ عندَ عشاقها بينَ الإباحةِ والوجوبِ:	19
أولًا: حكمُ زيارةِ القبورِ في الإسلامِ:	
ثانيًا: الفرقُ بينَ زيارةِ القبورِ وزيارةِ الأضرحةِ:	
الشهةُ الثانيةُ: الزَعمُ بأن سياحةَ الأضرحةِ تربيةٌ وتدريبٌ وهذيبٌ:	
الشهةُ الثالثةُ: شدُّ الرحالِ بينَ المساجدِ والمشاهدِ:	۲٦
الردُّ على هذا الافتراءِ:	YY
رو اياتُ الحديثِ ودلالاتُها عندَ العلماءِ:	YY
أقوالُ العلماءِ في حكم شدّ الرحالِ:	۲۸
أَنَّا حِكْثُ أَنِي اللَّهُ الْعِلْمُ اللَّهُ عِنْ اللَّهُ عِينَةً اللَّهُ الْعِلْمُ اللَّهُ عِنْ اللَّهُ الْع	0.1

ثانيًا: حكمُ شدّ الرحالِ للأضرحة:	٣٠
أدلةُ حرمةِ شدِّ الرحالِ للموالدِ والأضرحة:	٣٠
<u>-عمومُ لفظ (لا تُشدُّ الرحالُ) برو اياته:</u> ٣٠	
- التحذيرُ من تتبع سَننِ السابقينَ و اتخاذ القبورِ مساجدَ:	٣٢
خططُ عشاقِ سياحة الأضرحة ومقترحاتُهم:	٣٤
فسادُ النية:	٣٩
الغلوُّ في الصالحينَ وطلبُ تفريحِ الكروبِ منهم:	٤٢
القبورُ وبناءُ القبابِ:	٤٥
الطوافُ حولَ الأضرحةِ وتقبيلُ الأعتابِ:	٤٧
العكوفُ عندَ الأضرحة والذبحُ لها:	٥
الصلاةُ إلى الأضرحة والإسراجُ علها:	٥٣
تَوِيُّا وَمِيا أَكَاءِ مِا لَتِمِيلِي قَنِ	00

